

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، إله الخلق أجمعين، رب العرش
الكريم، الملك الحق المبين، الذي أرسل رُسُلَه الكرام للدعوة
إلى صراطه المستقيم، والدين القويم دين الإسلام العظيم الذي
لا يقبل الله من أحد سواه يوم الدين قال تعالى: ﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾¹
﴿لَا يُغْنِي عَنْهُمْ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾²
﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾³

﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾¹
﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾²
﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾³

﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾¹
﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾²
﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾³

قاتلوا المرتدين مانعي الزكاة المفرقين بين الصلاة
والزكاة، والزاعمين أنهم يشهدون أن لا إله إلا الله، فقاتلوهم
قتال الكافرين، واستحلوا منهم الدماء والأموال والأولاد،
وأجمعوا كلهم على كفر تارك الصلاة؛ فحفظوا بذلك حقيقة
الدين فاستحقوا موعود الله بالنصر والإعزاز والتمكين: ﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾¹
﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾²
﴿لَا يَنْفَعُ الْكُفْرَانَ كَيْفَ جَاءُوا بِالْآيَاتِ﴾³

¹ (1) رواه البخاري.

² (2) سورة الفتح: 29.

³ (1) سورة النور: 55.

التعريفُ بالبدعة المُسمَّاةِ بدعةَ الإِرجاءِ:

قبل الدخول إلى ما نحن بصَدْرِهِ من البرهان أن تارك العمل اختياراً فاقداً للإيمان، وأن الكفر كما يكون بالقلب فإنه كذلك يكون بالعمل الظاهر واللسان.

أقول قبل الدخول في موضوع هذه الرسالة أحب أن أُعَرِّفَ بدعةَ الإِرجاءِ ليكون القارئ والمستمع -إن شاء الله- على علم بأبعاد هذه البدعة الخطيرة، وأثارها المدمرة، ومن ثمَّ يعرف كيفية الرد عليها، فأقول: بحمدِ الله:

الدِّينُ الَّذِي بُعِثَتْ بِهِ الرُّسُلُ:

الدين الذي بعثت به الرسل هو الإسلام لله، وهو يتلخَّصُ في كلمتين: سمع وطاعة، قال تعالى مُعَرِّفًا لَهُ: وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُرْسِلُ بِهِ الرُّسُلَ ۚ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٤٥

وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُرْسِلُ بِهِ الرُّسُلَ ۚ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٤٥

وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُرْسِلُ بِهِ الرُّسُلَ ۚ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٤٥

وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُرْسِلُ بِهِ الرُّسُلَ ۚ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٤٥

وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُرْسِلُ بِهِ الرُّسُلَ ۚ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٤٥

وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُرْسِلُ بِهِ الرُّسُلَ ۚ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٤٥

⁴(1) سورة البقرة: 285.

المرجئة من هم ؟

قوم ظهروا بعد عصر الصحابة، ولهم أقوال كثيرة في معنى الإيمان، ولكنهم يجتمعون على الفصل بين العمل والإيمان؛ إذ جعلوا العمل خارجاً عن مسمى الإيمان، وعن حقيقته أو أصله

...

منهم مَنْ قال: الإيمان هو الإقرار بالقلب فقط، ومنهم مَنْ قال: الإيمان هو الشهادة باللسان فقط. ومنهم من قال: الإيمان هو الإقرار بالقلب واللسان فقط. ومنهم من قال بل الإيمان هو المعرفة بالله فقط.

وأما الأعمال الصالحة كالصلاة، والصوم، والزكاة، والحج، وبر الوالدين، وصدق الحديث.. الخ فعندهم أنها فقط تزيد درجة المؤمن، ولا يزداد بها العبد إيماناً؛ لأن الإيمان عندهم هو التصديق، والعبد إما مُصَدِّق وإما مُكذِّب، فإن كان مصدقاً فلا يزداد بالصلاة والصوم وسائر الأعمال تصديقاً، وإذا لم يعملها كلها فلا تضره ما دام أنه مُصَدِّقٌ.

وأما المعاصي كقتل النفس التي حرم الله، والزنا، وشرب الخمر، وسائر الموبقات فمنهم مَنْ قال: لا تضر المؤمن (حسب تعريفهم السابق) شيئاً، فلو فعل كل منكر، وارتكب كل كبيرة مادام يشهد أن لا إله إلا الله فإنها لا تضره. بل يدخل الجنة مع أول الداخلين.

ومنهم من قال: بل تضره، وقد يعذب عليها، ولكنه يصير بعد ذلك إلى الجنة.

وأما المعاصي التي هي كُفر وشِرْك فإنهم قالوا إذا فعلها المؤمن (حسب تفسيرهم) ظاهراً فقط ولم يعتقد أنها فإنه يظل على الإيمان، وإن اعتقد أنها فقد كفر.

موقف الخوارج والمعتزلة من الإيمان:

والمذهب المقابل لمذهب الإرجاء السابق هو ما ذهب إليه الخوارج، فإنهم جعلوا عمل الدين كله شرطاً في صحة الإيمان، فمن نقض شيئاً من العمل الواجب فإنه يكفر، ومن فعل كبيرة من المعاصي كالزنا والسرقه كفر... والكفر عندهم كُفْرٌ مُخَلَّدٌ في النار خلوداً لا انقطاع له.

والفرق بين الخوارج والمعتزلة فَرْقٌ شكلي في التسمية فقط؛ فإن الخوارج قالوا: مَنْ ارتكب كبيرة فقد كفر، وهو مُخَلَّدٌ في النار إن مات عليها. وأما المعتزلة فقالوا: مَنْ ارتكب كبيرة فإنه لا يكون مؤمناً ولا كافراً بل في منزلة بين منزلة الكفر والإيمان (منزلة بين المنزلتين)، وإن مات على ذلك فهو مُخَلَّدٌ في النار خُلُودَ الكافرين.

موقف أهل السنة والجماعة من مُسَمَّى الإيمان:

وأما أهل السنة والجماعة فإنهم عَرَّفُوا الإيمان بأنه: قول باللسان، وتصديق بالقلب، وعمل بالجوارح. ولا يكون العبد مؤمناً إلا بهذه الثلاث. وقالوا: العمل جزء من الإيمان، وإذا انتفى العمل كله انتفى الإيمان كله.

وقالوا: العبد يزداد بالطاعة إيماناً، وينقص إيمانه بالمعصية، فليس تصديق الملائكة والنبیین، كتصديق مَنْ دونهم من صالح المؤمنين والصدِّيقين، ومن دونهم من عوام المؤمنين... وهناك الإيمان واليقين، وحقُّ اليقين، وَعَيْنُ اليقين.

وقالوا: المعاصي التي هي دون الكفر لا يخرج بها المؤمن من الإيمان، ولو كانت كبيرة كالقتل، والزنا، وشرب الخمر... وإن مات صاحبها عليها ولم يتب منها فأمره فيها إلى الله: إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه في النار، ولكنه لا يخلد فيها خُلُودَ الكافرين.

وأما المعاصي التي حكم الله على فاعلها بالكفر فمنها ما هو كفر أكبر ينقل عن الملة، ومنها ما هو كفر أصغر لا ينقل عن الملة، ولا يخلد صاحبها في النار خلود الكفار.

وقالوا: إن من العمل الصالح الذي فرضه ما يلزم من وجوده وجود الإيمان، ومن انتفائه انتفاء الإيمان، وهو الصلاة، (ولم يكن صحابة رسول الله يرون شيئاً من الأعمال تَزَكُّهُ كُفْرُ إِلَّا الصلاة).

وقالوا إن الكفر كما يكون بالقلب فهو كذلك يكون بكلام اللسان، فَمَنْ سَبَّ اللَّهَ، أو رسوله، أو دين الإسلام فهو كافر، وإن اعتقد خلاف ذلك، ومن رَدَّ كَلَامَ اللَّهِ، أو كلام رسوله بلسانه فهو كافر. وكذلك يكون الكفر بالعمل فَمَنْ أهان القرآن فداسه يَقْدَمِهِ، أو سجدَ لغير الله دون إكراه فهو كافر... الخ

موقف أصحاب المذهب المُلَفَّقِ المعاصر للإرجاء:

وقد نشأ اليوم مذهب مُلَفَّقٌ هو في حقيقته مذهب أهل الإرجاء والجهمية قديماً، ولكن أصحابه يحاولون إلباسه لباس مُعْتَقِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعة.

وخلاصة هذا المذهب ما يلي:

قولهم أن الإيمان قول وعمل، فيتوهم المستمع والقاري لكلامهم أنهم يعنون عمل الجوارح، ولكنهم يقولون: العمل المطلوب للإيمان هو عمل القلب من التصديق والإذعان، وأما أعمال الجوارح فهي لا تدخل في أصل الإيمان، ولكنها من الإيمان الواجب، أو المستحب، ولا يكون المؤمن كافراً إذا ترك أعمال الجوارح كلها: فلم يُصَلِّ، ولم يَصُمْ، ولم يُزَكِّ، ولم يحج، ولم يعمل عملاً قط من الأعمال الظاهرة، بل ولو لم يغتسل من جنابة قط، ولم يوجه وجهه نحو القبلة قط !! وهذه مقالة عُلاةِ المرجئة قديماً، وأضاف بعضهم إلى هذا المذهب القديم القول: إن الكفر لا يكون إلا بالقلب، فإذا كان من الأعمال الظاهرة، فلا يُكْفَرُ بِهَا صاحبها إلا أن يعتقدها بقلبه. فلو سَبَّ اللَّهَ، أو سَبَّ رسوله، أو دين الإسلام، أو سجد لغير الله، أو أهان كتاب الله، أو فعل المُكْفَرَاتِ فإنه لا يكفر بشيء من ذلك إذا عمله ظاهراً فقط، ولم يعتقده في قلبه !!

وهذه ضميمة أخرى من أقوال عُلاةِ المرجئة أضافوها لبدعتهم وانتحلوها. وأضاف بعضهم شنيعة أخرى فقال: إن مَنْ كان عنده أصل الإيمان، وهو النُّطْقُ بالشهادة والاعتقاد بقلبه، فلا تَصُرُّهُ المعصية يوم القيامة بل يدخل الجنة مع أول الداخلين. كما في

حديث البطاقة -حسب زعمهم- فرجعوا بذلك إلى قول الجهمية في مسمى الإيمان.

وهذا المذهب المُلَفَّقُ من مقالاتِ عُلاةِ المرجئة والجهمية، ومرجئة الفقهاء. نموذجٌ خطيرٌ جداً للإرجاء المعاصر. فمن قال بكلِّ عناصره فقد جمع أسوأ أنواع الإرجاء، وقال بقولِ غلاتهم قديماً، بل خرج إلى الجهمية الخالصة. وأما مَنْ قال بأن المعاصي تضر، وأن صاحبها معرض للعذاب فإن إرجاءه يكون كإرجاء الفقهاء مما نقل عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، ومقاتل بن سليمان. وأبي حنيفة وحماد بن سلمة... وغيرهم...

موضوع هذه الرسالة:

وموضوع هذه الرسالة ليس تفصيل كل هذه المذاهب ولكن لبيان قضيتين أساسيتين فقط:

الأولى: أن من ترك العمل بالجوارح اختياراً فقد نقض أصل الإيمان.

الثانية: أن الكفر كما يكون بالقلب فإنه كذلك يكون بالعمل واللسان.

أولاً: تكفير الأئمة قائل هذه المقالة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في كتاب الإيمان: " وقال حنبل: حدثنا الحميدي قال: وأخبرت أن ناساً يقولون: من أقر بالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقراً بالفرائض واستقبال القبلة. فقلت: هذا الكفر الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين، قال الله تعالى: ﴿﴾
﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾. ﴿﴾ ﴿﴾. ﴿﴾ ﴿﴾: ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾
﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾: ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾: ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾
﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾. "⁵

⁵(1) كتاب الإيمان لابن تيمية ص 197.

... .

... !! ...

الرد التفصيلي لهذه البدعة الشنيعة:

أولاً: لا دخول للجنة إلا بالإيمان والعمل الصالح:

... .

... .

... .

⁶(1) سورة البقرة: 25.

⁷(1) سورة البقرة: 62.

... .

... .

ثانياً: التلازم بين إيمان القلب و عمل الجوارح:

8(2) سورة الكهف: 110.
9(3) سورة الكهف: 107.
10(4) سورة العصر: 1-3.
11(5) رواه البخاري.
12(1) رواه البخاري.

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ

¹³(2) سورة الأنفال: 4-2.
¹⁴(3) سورة الحجرات: 15.
¹⁵(1) سورة السجدة: 15.

... .

... .

... .

... .

... " ...

... } : ...

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

0000 000 00 0 00 0000 0 00000 0000 0 00 00 :0000000 00 0000 000
 0000000- 000000 :0000000000 000000000 0000 000000 0 0000 000000 0
 0000 000000000 0000000 00000000 000000 0000000 00 -000000 00000
 00000 :000 00 0000 00 0000 0000 000 000 000 000 0000 0000000000
 000000 00000 000 000000 00 00000 00 000 00000 000 00 00000 00
 0000 000 00 00000 000 00000 00 000 000 00000 000 00 000 00 000000000
 .000000

0000 00000 00 :0000 000000000 000 0000 00000 00 0000000 :000 000
 000 00 0000 0000000 0000 00000 00000 0000 000 000 00 000 000
 000 000 00 000 0000000000000 0000000 00000000 00 000 00 0000 000000000
 00000000 000 00000 00000000 0000 000000 00000 0000 000 00000 00000000
 0000 00000 00 000000 00000 000000 00000 000 000000000 0000000 00000000
 00000 00000 .000000 0000000 000 00000000 0000 000000 00000 00000000 00
 0000000 0000000 000 00 0000000 00000 0000000 00000 000 00000000 00
 000 00 00000 00000000 000 000 000000 000 00 0000000 000 00 000000
 000 0000 000000 0000000 000000000 000 000 000 0000 000000000 00000000
 0000000000 0000000000 000000000 000000000 00 00000 000000000 000 000000 000000
 0000000000 00 0000 000000 00 00000 00000 00000 0000000000 00000 00000000000 00000
 0000000000:000 000 00 00000000 00 0000 00 00000 00000 00 :0000 0000000
 000 0 0000000 00000000 00 000000 000000000 000 000000000 000000 00000000
 000000 000 000 00000 000 000000 000 000 0000000000 00000 00000 00 :00000
 00000000 000000 000 00000000 00 0000000 00 0000 00 0000 00 :000 00
 00000000 00000 00000 00000 :000 000000000 00000000 00000 00000 :00000 000
 000000000 000 0000000 000 000000000 000000 00000 0000 000 000000 00 000000
 0 000000

00 0000 000 000000 000 00 00000 00000 :000 00000 00 00 0000000
 000 00 000000 000 :000 0000 :000 0000 .00 :000000 000 0 000000 000000
 0000 .0000 :0000000 000 0 0000000 000000 000000 000 00000 000 00 00000
 000 0 000000 000000000 00000 000 00 00000 00 000000 000 000000 00 :0000
 000 000000 00000 00 0000 000000 000 000 000000 000000000 00000 00 0000
 .0000 0000 0000 00 00000000 0000 0000 0000

.. :
 :
 ..
 :

**خامساً: إجماع سلف الأمة أن الإيمان قول باللسان، وتصديق
 بالجنان، وعمل بالأركان:**

.. :
 ..
 .. :
 .. :

²²(1) اعتقاد أهل السنة لللكائني 850-4/849.

1988年12月21日，在北京市，
 邓小平同志在会见外宾时，
 第一次提出了“一国两制”
 的构想。他说：“我们提出
 ‘一国两制’的构想，是
 从中国的实际情况出发的。
 我们是要在统一的祖国
 范围内，实行两种不同的
 制度，和平地实现祖国
 的统一。我们主张，在
 统一的前提下，国家的
 主权统一于中华人民共和国。
 我们主张，作为统一的
 国家，中华人民共和国
 政府是代表全中国的唯一
 合法政府。我们主张，
 台湾问题是中国的内政，
 别国无权干涉。我们
 主张，在和平统一的前
 提下，什么问题都可以
 谈。我们愿意同台湾当
 局就两岸关系正常化和
 和平统一的问题进行
 平等互利的谈判。我们
 愿意同台湾各界人士
 就和平统一的问题进行
 平等互利的对话。我们
 愿意同台湾同胞共商
 祖国统一大业。我们
 愿意同台湾同胞共渡
 难关，共促祖国统一。
 我们相信，在和平统一
 的前途下，祖国的前途
 是光明的，祖国的未来
 是美好的。”

1989年4月，邓小平同志
 在会见外宾时，进一步
 阐述了“一国两制”的
 构想。他说：“我们提出
 ‘一国两制’的构想，是
 从中国的实际情况出发的。
 我们是要在统一的祖国
 范围内，实行两种不同的
 制度，和平地实现祖国
 的统一。我们主张，在
 统一的前提下，国家的
 主权统一于中华人民共和国。
 我们主张，作为统一的
 国家，中华人民共和国
 政府是代表全中国的唯一
 合法政府。我们主张，
 台湾问题是中国的内政，
 别国无权干涉。我们
 主张，在和平统一的前
 提下，什么问题都可以
 谈。我们愿意同台湾当
 局就两岸关系正常化和
 和平统一的问题进行
 平等互利的谈判。我们
 愿意同台湾各界人士
 就和平统一的问题进行
 平等互利的对话。我们
 愿意同台湾同胞共商
 祖国统一大业。我们
 愿意同台湾同胞共渡
 难关，共促祖国统一。
 我们相信，在和平统一
 的前途下，祖国的前途
 是光明的，祖国的未来
 是美好的。”

1990年12月，邓小平同志
 在会见外宾时，进一步
 阐述了“一国两制”的
 构想。他说：“我们提出
 ‘一国两制’的构想，是
 从中国的实际情况出发的。
 我们是要在统一的祖国
 范围内，实行两种不同的
 制度，和平地实现祖国
 的统一。我们主张，在
 统一的前提下，国家的
 主权统一于中华人民共和国。
 我们主张，作为统一的
 国家，中华人民共和国
 政府是代表全中国的唯一
 合法政府。我们主张，
 台湾问题是中国的内政，
 别国无权干涉。我们
 主张，在和平统一的前
 提下，什么问题都可以
 谈。我们愿意同台湾当
 局就两岸关系正常化和
 和平统一的问题进行
 平等互利的谈判。我们
 愿意同台湾各界人士
 就和平统一的问题进行
 平等互利的对话。我们
 愿意同台湾同胞共商
 祖国统一大业。我们
 愿意同台湾同胞共渡
 难关，共促祖国统一。
 我们相信，在和平统一
 的前途下，祖国的前途
 是光明的，祖国的未来
 是美好的。”

... ..
... ..
... ..
... ..:
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

سادساً: أئمة التابعين قائلون بأن الإيمان قول وعمل:

... ..
... ..:
... ..:
... ..
... ..
... ..

... ..:
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..:
... ..

... ..:
... ..
... ..
... ..

0
:00000000 00 0000000 00000000 000 000
000000 0000 00 0000 0000 0000000000 00 0000 0000000000 00 0000
000 0000000000 0000 00 0000 0000000 00 00000000 000000 00 0000000000
0000 0000000 000 0000 00000 00 000 00000000 00 0000 000000000 000000

00 000000 0000 000 000000 00 0000000 0000000 :0000000 000 000
00 000000 000000000 000000000 00000000 0000 000000 00 0000000 000000
000000 000000 000 0000 000000000 00 000000 000000 00 0000 0000000
00 00000 000000 000 000000 000 00 000000000 000000000 00 0000 0000000
00000 00 000000 000000 000 00 00000 00000000 000000 00 0000000 000000
00 00000 0000000000 000 000000 00 0000000 0000000 00 000000 00000000
000000 0000000000 00 0000 000000 000000 000 000 0000000 000 000000000
00 0000 000000000 000 000000 00 000 000 000000 00 000 000000 00
000 000 0000000 00 00000000 0000000 000 000000 00 00000000 00000000
000 00 000 000000000 000 00 00000 00000000 000 00 0000000 00000000
.0000 000 000000 000000 000000

00 000000 0000000 00 00000 0000000 000 00 000000 :0000000 000 000
0000 00 0000 000000000000 0000 00000000 00000000 000 000 0000000
00 00000 0000000000000 0000 00 0000 000000000 0000000 0000 00 00000000
0000000000 00 0000 000000000 000 00000 00 0000 000000 00 0000 00000000
0000000 000 000000 000000 00 00000000000 000000 00 000 0000000 000
00000000 00 000 000000 00 00000000000 00000000 00000 00 0000 00000000
000000 00 00000 000000000 00 00000 00000000000 00 0000000 000000 00 0000
.0000000 00000000000 000

000000 00 000 0000000000 00 00000 000000 00 0000 :00000 000 000
.0000 00 000 00 000 00 0000 0000000 00 0000

0000000 00 000 000000 000 0000000 00 0000000 :0000000 000 000
.000000 00000000000 00 0000 0 0000 00 000000 0000000000 00 00000000

000 000 0000000 0000 00000000 :0000000 000000 000000 :0000 000 000
.000000 00 00000000 000000 000

...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...
 ...

(1)²⁴ رواه مسلم.
 (2)²⁵ رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم.
 (3)²⁶ رواه البخاري.

... ..
:.....

(.....
.....
.....

..... « » :.....
.....
.....
.....
..... !!
..... !

..... :.....
.....)
..... (.....
.....
..... :.....
.....
.....

فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في كُفْرِ تارك الصلاة²⁷

" - -
..... :..... :.....
..... :.....

(1) مجموع الفتاوى 49-22/40.

00 0000 0000 00000000 00 0000 00 00000000 0000 0000 0000 00 0000
0000 00 0000 00000000 0000 0000 00000000 0000 0000 0000 0000
00 00000000 000000 0000 0 00000000 00000 0000 00 :00000000 0000 0000
00 00000000 0000 000000000 00000 0000 :0000 .000000000 0000000 0000 0000
0000 00000000 0000 0000 00 :00000 000000 0000000 00 000000 00000000 0000000
.00000000 00

000000 00 0000 000000 0000000000 00000000 000000 0000 00 00000 0000
0000 00000000000 0000 0 000000 00 000000 00 00000000 00000 0000 0000 00000000
00 .0000 00 000000000 0000 0000 0000 00000000 00000 00 0000000 0000 0000
.000000000 0000 0 00000

0000 00 000000000 0000000 0000000 0000 0000 :000000000 00000 :00000
000000000 00000000 0000 00000 00 000000000 0000 00000000 0000 0000 000000000
0000 0 000000000 00000 0000 :0000 00000000 0000000 00 00000 00 0000 0000
.0000000 00000 00 00000000 0000 00 0000000

0 000000 00 0000 00000000 00 00 00000 00 :00000000 0000 00 :0000 00000
.00000 00 :00000 .00000 :0000 .000000 00000 00000 00 000000 000000 0000
00 0000 00000 0000 00 0000 000000000 .00000000 0000 000000000 00000 :00000
0000 0000 0000000000:0000000 00000000000 0000 0000 0000000 00000 0000 00000
0000 0000000000000000 000000000 0000 0000 0000000:0000000 00000000
0000 00000000 00000000 00 0000 00000000 0000 0000000 0000 0000 0000000
0000 00000000 0000000 00 0000 00 0000000 0000 0000000 0000000 0000 00000000
.00000000 00 0000 00 0000000 0000 0000000 0000000 0000 00000000

0000 0000 0000000 0000000 0000 0000000 00000 0000000 00000 0000000 0000
0000 0000 00000000 00 0000 00000 0000000 00000 0000 00000000 00 0000
00000000 0000 0000 00000000 0000 0000 00000000 00 00000 .00000000 0000 000000000
.0000 0000000 00 0000 00000000000 0 000000 00000 0000 0000 000000000 00000

:0000000 00000 00 00000 00000000 00 0000000 00 00000000 00 0000 00 00000
000000000 0000000 00 00000000 0000000 00 000000000 0000000 00 00000000 00000000
00000 0000 00 0000 0000000 0000 000000 00 0000000 00000 00000 0000000 00000
.00000000000 00000000 0000 00000000 0000000 000000 00000000 00 :0 0000000

התקנת המערכת והתחלת הפעולה. המערכת תפעל באופן אוטומטי, ויש להבטיח את אמינות הפעולה. במקרה של תקלה, יש לפנות למתחזק המערכת. המערכת תפעל באופן אוטומטי, ויש להבטיח את אמינות הפעולה. במקרה של תקלה, יש לפנות למתחזק המערכת.

המערכת תפעל באופן אוטומטי, ויש להבטיח את אמינות הפעולה. במקרה של תקלה, יש לפנות למתחזק המערכת. המערכת תפעל באופן אוטומטי, ויש להבטיח את אמינות הפעולה. במקרה של תקלה, יש לפנות למתחזק המערכת.

המערכת תפעל באופן אוטומטי, ויש להבטיח את אמינות הפעולה. במקרה של תקלה, יש לפנות למתחזק המערכת. המערכת תפעל באופן אוטומטי, ויש להבטיח את אמינות הפעולה. במקרה של תקלה, יש לפנות למתחזק המערכת.

... : ...
...
... .
.

... : ...
... .
... .
...
...
...

...
... .

...
... .

...
... : ...
...
... .

... : ...
... .

... : ...
... .

00 00000000 0000 .00000000 000000 000 0 00000000 000000
 0000000 0000 000 0000000000 00 00000 00 0000000 0000 000000
 000000 0000000000 00000000 00000000 00 00000000 00000 000 000
 000000 00 0000 00000 00 0000 000000 0000 000000 0000 000 00
 0000000000 00 00 0000 0000 00 000000 0000000000 0000 0000 00
 00000 00 00 00 000000 000000000 000000 00000 00 00000 0000
 0000000000 00000000 00 00000000 0000 0000 0000 000000000 00000
 .000000000 00 00 0000 00 00000

00 000 00 00000 0000 00000000 00 000000 000000 00000
 00000 00000 00000000 00000000 0000 0000000000 00000 00000000
 00000 000000000 00 00000000 000000000 0000 00000000000 00000000
 0000 0000 " :0 0000000 .000000000 00000000 00000 00000 00000
 :000000 .00000 00000 " 00000000 000000 0000 0000000 00000 000000
 ."0000 000 000000 0000 00000000 00000000 000000 00000 000000 "

000000 000000 00 00000 0000000 0000 :00000 00 000000000 00000
 0000 00000 0000 0000 0000000000 0000 0000 00000 0000000000 00
 00000 00 00000 0000 00000 0000 00000 00 00000 0000 000000
 00 000000000 000000000 00000000 0000 0000000000 00000 0000000
 00 000000000 00000000 0000 0000 0000 0000 000000 000000 00000000
 00 00000 0000 0000000 0000 00000 00000000000 00000 00000 00000000
 000000 000000 000000000000 .00000 00 0000 00 00000000 00 0000
 00000 00000000 00000000 00 0000 00000 00000000 0000 00000 00000000
 .00000000 00000000000 000000000000 0000 00000 000000000 00000

0000 000000 0000 000000 00 0000000 0000 00000 00 00000
 0000000 00000 0000 00000000 00000 00 00000 00000000 00000000 0000
 0000000000 0000000 00000000 0000000 000000000000 000000 0000000
 0000000 00000 0000 0000000 0000 0000000000 0000 00000000 00000000
 00000 " :0000 00 0 0000000 00 0000000 00000 0000000 00 00000
 000000 00 00000000000 0000000 00 00000000 0000 000000 00000000 00000000
 00 0000 00000000 0000000 00 000000 0000 0000 00 0000 00000000

0000 000000 0000 00 000000 0000 0000 00 0000 00 000000 000000
." 00 0000 0000

0000 0000 0000000000 00 0000000 00000 000000 0000000000
00000 00 0000000 00 0000000 00000000 000 000000 0000000 00000
00000 00000 0000 00000000 00000 0000000 0000 00000 000000000000
0000 .00000000 00 0000 0000 0000000000 0000 000000 0000000

تفصيل المذاهب في كفر تارك الصلاة من كلام الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

وإن كان ترك الصلاة من غير إكراه أو عجز أو نسيان أو غفلة أو نوم أو سكر أو جنون أو غير ذلك مما يبيح تركها، فإنه كفر عظيم، ولا يخرج منه إلا ما ذكرناه من الأعذار الشرعية.

المذاهب الأربعة: يرى جمهور الفقهاء أن ترك الصلاة من غير عذر شرعي كفر عظيم، ولا يخرج منه إلا ما ذكرناه من الأعذار الشرعية. وهذا هو المذهب الذي عليه جمهور الفقهاء.

المذاهب الأربعة: يرى جمهور الفقهاء أن ترك الصلاة من غير عذر شرعي كفر عظيم، ولا يخرج منه إلا ما ذكرناه من الأعذار الشرعية. وهذا هو المذهب الذي عليه جمهور الفقهاء.

وإن كان ترك الصلاة من غير إكراه أو عجز أو نسيان أو غفلة أو نوم أو سكر أو جنون أو غير ذلك مما يبيح تركها، فإنه كفر عظيم، ولا يخرج منه إلا ما ذكرناه من الأعذار الشرعية.

المذاهب الأربعة: يرى جمهور الفقهاء أن ترك الصلاة من غير عذر شرعي كفر عظيم، ولا يخرج منه إلا ما ذكرناه من الأعذار الشرعية. وهذا هو المذهب الذي عليه جمهور الفقهاء.

وإن كان ترك الصلاة من غير إكراه أو عجز أو نسيان أو غفلة أو نوم أو سكر أو جنون أو غير ذلك مما يبيح تركها، فإنه كفر عظيم، ولا يخرج منه إلا ما ذكرناه من الأعذار الشرعية.

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

(1)²⁸ رواه مسلم.
(2)²⁹ سورة التوبة: 11.

ورواه مسلم. (3)³⁰ :رواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه. (1)³¹
 ورواه مسلم. (2)³²

...

...

...

...

...

000000 00 00000000 0000 000 00000000 000000 0000 0000 00 00
00 00000000000000000000 00000 00 0000000 00 00000000 00000 00000000
000000 000000 00 0000000000 000000 0000 0000 0000000000 00000000 0000000 00
00 0000000 000000000 00000000 000000 00 00 000000000 00 0000
0000 0000 00 000000 0000 00 0000000000 000000 000000 00000000
00 0000000 000000000 00 00 00000000 0000 00 00000000 0000 00000000
0000 000000000 000000 000000 00 00000 0000 0000 00000000 0000 0000 00 000000
00000000 0000 00 0000000000 0000 0000 000000 00 0000000 0000 000000 0000000 00
000000 00 00000 00000000 0000 0000 00000000 0000000 000000 00000 0000 00000000
00000000 0000 0000000 00000 0000 0000 00 :0000000 0000000000 0000000 000000 :00000000
00 00000 000000 00 0000 00000000 0000 0000000 00 000000 000000 :0000
00 0000000 0000 0000 0000 00000000 00000 00000 000000 00000 00000000 00
:0000000

00000 00 0000000 0000000 :0000000 000000000 0000 0000 00000000 0000000 :000000
.000000 0000 0000

00000000000 00000000 00000 0000000 00000000000000 00 00000000000 0000 00 00000
.0000 00 00000 00

00 00000 :000000 0 00000000 00000 00 0000000 00000000 000000 :00000 00 0000
00 0000 0000 :00000 0000000 00000 00000 00 0000 000000000000 00000 00 000000
00000 00 0000000 000000 000000000 0000 00 :00000 0000 00 00000 0000 00 0000000
.0000 00 00000 0000000000 0000 00000 0000000 0000 0000 00000 00 0000 00000 00 0
:0000000 0000000 0000 0000000 0000 00000000 00000 0000000000

0000000 000000000 0000 0000000000 000000 0000 0000 00 00 :0000000 0000000
0000 0000 00 0000000 00 000000 00 000000 00 00000 0000:0000000 00000 000000
000000 00000 00 0000 00000 000000 :00000 00000 0000 00000000 00000
0000 00000000 00 0000000 000000 00000 0000 0000 00 00 000000 00000 0000 00 000000
0000 0000000000 00 00000000 0000 00000000 00 00000 0000000 00 000000 00000
00000000 000000000 000000000 0000000 0000 00 0000 000000 00000 0000 00 00000
00 00000 0000000 00 0000000 00 00000000 00000000 0000000 00000 0000 0000000 0000
.000000 0000 00 0000 0000000

... ..

... ..

... ..

... ..

تاسعاً: المفاسد المترتبة على القول بأن الإيمان هو الشهادة والإقرار فقط، وأن ترك العمل لا ينقض أصل الإيمان:

... ..

(... ..)

35 (1) الشرح الممتع على زاد المستقنع 33-2/24.

۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ .۞۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞
 ۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞۞
 ۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞
 ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞
 ۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞۞
!! ۞۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞

.۞۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞
 ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ (۞
 :۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞

۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞
 ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞
 ۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞..۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞
 ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ !! ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞
 ۞۞ ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞
 ۞۞۞۞۞ :۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞
 ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ :۞۞۞۞۞۞
 ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞
 ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ .۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞
 .۞۞ « ۞۞۞۞

۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞
 .۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞

۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞
 ۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞
 ۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞
 ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞
 ۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ .۞۞۞۞۞۞۞۞
 ۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞ ۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞۞ .۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞۞۞۞
 .۞۞۞۞ ۞۞۞ ۞۞۞۞

36(1) رواه البخاري كتاب الجهاد والسير باب دعاء النبي الناس إلى الإسلام والنبوة.

...
...
...
... !!
...
...

()
:

...
...
... .

()
:

...
...
...
... .

...
...
...

۱.
 ۲.
 ۳.
 ۴.
 ۵.
 ۶.
 ۷.
 ۸.
 ۹.
 ۱۰.
 ۱۱.
 ۱۲.
 ۱۳.
 ۱۴.
 ۱۵.
 ۱۶.
 ۱۷.
 ۱۸.
 ۱۹.
 ۲۰.

۳۸ (۱) رواه مسلم.
 ۳۹ (۲) رواه مسلم.
 ۴۰ (۳) رواه البخاري.

000000 0000 00 0000 000000 0000 000000 00 000000 0000 0000 0000
00000000 000000 :00 00000 0000 000000 00 00000 000000 :0000 0000 .00000000
00000 :00000 0000 0000 00000000 :0000 0000000000 0000 0000 00000000 0000000000
000000 00000000 000000 00000 00000 0000 0000 0000000000 :0000 .00000000 0000 0000
0000 :0000 00000000 000000 0000 00000000 00000 000000 00000 00 0000 00000000 00
00000000 0000000000 :0000 .00000000 00000000 :00 000000 :0000 0000000000 00 :000000
00000 0000 00000000 00 000000 00000000 00000 000000 0000 0000 00000 0000 0000
0000 00000 0000000000 00000000 000000 0000 00 0000 00000000 00 0000 00000000 00000000
00000000 0000000000 000000 0000 00 000000 0000 00000000 00 000000 00 00000000 00000000
0000 000000 0000 00000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000 0000 00
00000000 :00 000000 :0000 00000000 00 :000000 0000 :0000 .000000 0000000000 0000 00
0000 0000 00 00000000 0000000000 000000 0000 0000000000 0000000000 :0000 .00000000
000000 :000000 0000 0000 0000000000 00000000 00000000 00000000 000000 000000 000000
00000000 000000 0000 0000000000 000000000000 00000000 00000000 :00 000000 :0000 000000
000000 00 000000 0000 0000000000 000000 000000 0000000000 0000 00 000000 000000
00 00000000 00000000 000000 0000 00000000 000000 0000000000 0000 00 000000 000000
.00 00000000 00000000 000000 00 00000000 0000 0000000000 00 000000 000000 000000
.00000000 00000000 :00 000000 :0000 00000000 00 000000 00 :000000 0000 :0000
00000 000000 000000 0000 000000 0000 0000 0000000000 000000000000 000000000000
0000000000 00000 0000000000 :0000 000000 0000000000 00000 :00 000000 :0000 .000000
000000000000 0000000000 0000000000 000000 000000 0000 000000 00000000 00000000 000000
0000 00 00000000 00000000 00 0000 000000 00000 0000000000 000000000000 000000 000000
0000 00 00000000 00000000 :0000 000000 :0000 000000 0000 0000 00 00000000 000000 0000
00000000 00000000 00 00000000 000000 000000 00000000 00000000 0000 0000 :0000 00000000
00 0000000000 000000 00000000 0000 00000000 00 000000 00000000 00 000000 00000000
000000 000000 :0000 .00000000 00000000 0000 0000 0000 :00 000000 :0000 .000000 000000
:0000 0000000000 000000 00 000000 :0000 .0000000000 0000000000 0000 0000 00000 00000000
000000 000000 000000 000000 :000000 0000000000 00000000 .00000000 000000 000000 :000000 0000
000000 0000 0000 00000000 00000000 0000 000000 00 000000 :000000 0000 :0000 .00000000
000000 000000 00000000 00000000 00000000 0000 :00000000 0000 0000 :00 000000 0000 00000000
00 00000000 0000000000 00000000 000000 00000000 000000 00000000 000000 000000 000000
000000 0000 000000 00000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000
000000 0000 000000 00000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000 .000000000000 00000000
00000000 000000 0000 00 000000 00000000 000000 000000 0000 000000 000000 0000 00000000

... ..
... ..
... ..
!!

... ..
... ..
... ..
-
... ..
... ..
... ..
... ..

الباب الثاني: حقيقة الكفر:

المؤمنين - الكافرين - المشركين - عباد الأوثان - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم .

الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم .

الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم :

1- فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم :

فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم - فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم - فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم - فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم - فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم - فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم - فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم - فرعون وقومه أظهروا الكفر مع تصديقهم للرسول بقلوبهم .

الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم - الذين آمنوا بما كذبوا به عليهم .

(2) إبليس كفر بالله علواً وكبراً:

إبليس كفر بالله علواً وكبراً - إبليس كفر بالله علواً وكبراً - إبليس كفر بالله علواً وكبراً - إبليس كفر بالله علواً وكبراً - إبليس كفر بالله علواً وكبراً - إبليس كفر بالله علواً وكبراً - إبليس كفر بالله علواً وكبراً - إبليس كفر بالله علواً وكبراً .

سب الله أو رسوله كفر ظاهراً وباطناً:

...
-
...

" :-
"
."

" :-
"
."

-
" :-
"

" :-
"
"

:-
:
[]

... :... ..
... ..
... " :... ..
... " :... ..
... ..
... ..
... " :... ..
... ..
... :... ..
... ..
... " ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... " :... ..
... ..
... ..

... " :... ..
... ..

والقوله: "وإنما المؤمنون هم الذين آمنوا بالله واليوم الآخر" لا يثبت بها حقيقة الإيمان بل يثبت بها حقيقة الكفر والاشركية

وهذه الآية منسوخة عن قوله تعالى: "الذين آمنوا بالله واليوم الآخر" فقد نزلت هذه الآية في قوله تعالى: "ولقد كفرناكوهن" أي كفرن بالعبادة التي كانت تسمى بالنكاح في ذلك الزمان

الدليل على كفر السابقِّ مطلقاً:

إنما الدليل على كفر السابقِّ مطلقاً هو قوله تعالى: "والذين كفروا هم أصحاب النار" وهذا لا يثبت كفرهم بل يثبت كفرهم في تلك الزمان

وهذا لا يثبت كفرهم بل يثبت كفرهم في تلك الزمان بل يثبت كفرهم في تلك الزمان بل يثبت كفرهم في تلك الزمان

شبهتان للمرجنة وللجهمية :

إنما شبهتان للمرجنة وللجهمية هما قوله تعالى: "والذين كفروا هم أصحاب النار" وهذا لا يثبت كفرهم بل يثبت كفرهم في تلك الزمان

...
 ...
 ... " : ...
 ... " : ...
 ... " : ...
 ... " .
 ...
 ...
 ...
 ...

الجواب على الشبهة الأولى :

...

...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

...

...
 ...

...
... :
...

...
... :
...
... " :
... " :
...

...-
...
...
...
...
...
...
...

...
...
...
...
...
...
...

... :
...
...
... :
...
...

... ..

... ..

الجواب على الشبهة الثانية:

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

نصوص العلماء الدالة على أن السب كفر وحكمه القتل:

... ..

... " :... ..
... ..
... "

... " :... ..
... " " -... ..
... "

... " :... ..
... ..
... "

وذكر القاضي عياض أجوبة جماعية من فقهاء المالكية المشاهير بالقتل بلا استتابة في قضايا متعددة أفتى في كل قضية بعضهم:

... ..
... ..
... "

... :... ..
... " " .. "

... :... .. " " :... ..
... .. :... ..
... :... ..
... ..
... ..
... "

... () :... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... :... ..
... ..
... ..

:... ..
... .. " :... .. "
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

000000 000 000 000000 000000 00 00000 00000000 00 000000 00 000 00000000
 000 000000 000 000 0000 00 000000 000 00 :000 0000 00 000 000 0
 00 00000 000 000 0 000 00 000000 000 000000 00 0000 00000 :000 00000
 0 00000 00 000 000 0000 00000000000 0000000 0000 00 000000 0000 0000
 -00000000 000000 00000 000000 0000 00000- 000000000 00 000000 0000 0000
 000 0 000000 000000 00 :000 00 00000 00 0000000000 00000000 0000 000 00
 00 000000 0000 0000 000 0000 :000 00 000000 000000 (000) 0000000000
 0000 00000 0000 000000 00000 00 00000 00 00000000 0000 0000 000000 :000
 0000 00 00 00000 00 00000000 0000 0000000 000000 000000 000000 000000
 00000 00000 00 00 00 00000000 00 0000 000000 000000 0000
.000000 00000

000 0000000000 0000 00000 0000 00 0000 0000 000000 000000 0000 :0000 0000
 0000 0000 0000 00000 00000 0000 000000 0000 " :0000 0000 0 000000 00 0000
 00000 00000 0000000 0000 0000 0000 " 0000 00000 0000 00000 00 00000000 00000
 .0000 0000 :00000 00 00000 0000 000000 00 00000000 00000000 0000 00

00000 00000000 0000 0000000 00 00000000 0000 0000000 0000 :0000000
 0000000 00000 00 0000000 0000 00000 00 0000 0000 00000 0000 000000 0000000000
 0000000000 00 00000000 00 0000000 0000 0000000 00 0000000 0000000 000000 00
.0000000 00000000 00000

00000 00000000 0000000 0000 00000 000000 0000 00 00000000 00 0000 :0000000
 0000 00000000 0000 000000000 00 0000000000 0000 0000000 0000000 00000 00000 0000
 00 000000 00 00000 00 00000000 00 0000000000 0000 00000000 0000000 0000 00
 0000 0000000 00000 0000000 0000 00 00000 00000 0000 00000000 00000 0000000000
 0000 0000 0000000000 0000000 000000 000000 0000 :0000000000 00000 00000000
 0000 0000000 00000 00 00000000 0000 " :00000000 00 00000 00000 00000 00 00000
 0000000 0000 0000 00 00000 000000 00 :0000 00 00000000000 00000 00 " 00000
 0000000 00000 00 00000 00 0000 " :00000000 0000 00 00 0000000 0000 0000000
 00000 0000000 0000 00000 00000 000000 :00000000 00000 " 0000000 0000 00000 0000
 00

:...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

: ...
 ...
 ...

: ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

9104 (1) فتوى اللجنة الدائمة رقم

الباب الثالث

كل من عصى الله فهو معرض للعبوة إلا أن يعفو الرحمن

اعلم -رحمني الله وإياك- أن كل معصية للرب الإله العظيم الذي لا إله إلا هو فإنها تلزم صاحبها الإثم، وترهنه العقوبة، ولو كان فاعل الإثم والمعصية ملكاً مقرباً، أو نبياً مرسلًا، أو ولياً صالحاً، وسواء كان هذا الإثم صغيراً أو كبيراً، قال تعالى في شأن ملائكة الذين زعم الكفار أنهم بنات الله تعالى عما يقولون علواً كبيراً:

46

وَمَا يَكْفُرُ لَكُمْ وَالَّذِينَ ضَلَّوْا مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلِئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَتَرْضَوْا عِقَابَهُ يُخَفِّضْ اللَّهُ لَكُمْ أُزُقًا وَيَزِدْكُمْ مِنْهُ فَالْعِزُّ عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ لِلَّذِينَ هُمْ يَجِئُونَ فِي الْوَأْدِ الْمَعْرُوفِ: ﴿٤٦﴾

47

وَمَا يَكْفُرُ لَكُمْ وَالَّذِينَ ضَلَّوْا مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلِئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَتَرْضَوْا عِقَابَهُ يُخَفِّضْ اللَّهُ لَكُمْ أُزُقًا وَيَزِدْكُمْ مِنْهُ فَالْعِزُّ عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ لِلَّذِينَ هُمْ يَجِئُونَ فِي الْوَأْدِ الْمَعْرُوفِ: ﴿٤٧﴾

48

وَمَا يَكْفُرُ لَكُمْ وَالَّذِينَ ضَلَّوْا مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلِئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَتَرْضَوْا عِقَابَهُ يُخَفِّضْ اللَّهُ لَكُمْ أُزُقًا وَيَزِدْكُمْ مِنْهُ فَالْعِزُّ عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ لِلَّذِينَ هُمْ يَجِئُونَ فِي الْوَأْدِ الْمَعْرُوفِ: ﴿٤٨﴾

49

وَمَا يَكْفُرُ لَكُمْ وَالَّذِينَ ضَلَّوْا مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلِئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَتَرْضَوْا عِقَابَهُ يُخَفِّضْ اللَّهُ لَكُمْ أُزُقًا وَيَزِدْكُمْ مِنْهُ فَالْعِزُّ عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ لِلَّذِينَ هُمْ يَجِئُونَ فِي الْوَأْدِ الْمَعْرُوفِ: ﴿٤٩﴾

46 (1) سورة الأنبياء 26-29.

47 (2) سورة الأنعام 83-88.


48 (3) سورة الزمر 65.

49 (1) سورة طه 117.

50 .
 51 .
 " :
 " .

52 .
 53 .
 54 .
 55 .
 » :
 « .

⁵⁰ (2) سورة البقرة 37.
⁵¹ (3) سورة الإسراء 74-75.
⁵² (4) سورة النساء 123.
⁵³ (5) سورة الزلزلة 7-8.
⁵⁴ (6) سورة المائدة 18.
⁵⁵ (1) سورة البقرة 80-82.
⁵⁶ (2) رواه الإمام أحمد، انظر صحيح الجامع للألباني رقم 2686.




العقوبة على الذنب موكولة لله:

اعلم أن العقوبة على الذنب من شأن الله سبحانه وتعالى واختياره وتقديره أعني المقدار لا القدر فهو سبحانه الذي يختار للمذنب العقوبة التي يريد، فيعجلها له إن شاء، ويؤخرها إلى أجل إذا شاء.

وقد تكون العقوبة لعناً أبدياً وسخطاً سرمدياً، وعذاباً في النار لا انقطاع له كما حصل لإبليس والكفار وقد تكون دون ذلك... حتى يكون أدها نسيان الإله ولو للحظة، والغفلة عن ذكره ولو للمحّة، فإن الانصراف عن ذكره حرمان، والغفلة عنه سبحانه وتعالى ولو لمحة عقوبة، ولا تكون عقوبة إلا بذنوب.

ولما كانت الذنوب متفاوتة كانت العقوبة كذلك فالكفر والشرك أعظم الذنوب ولذلك كانت العقوبة عليه أشد العقوبات:



⁵⁷ (3) سورة الأحزاب 36.

⁵⁸ (4) سورة النور 63.

⁵⁹ (5) سورة الأحزاب 30.

⁶⁰ (1) سورة النساء 116.

⁶¹ (2) سورة الكهف 29.

... 62 .
... 63 .
... 64 .
... 65 .

... »
... 66 .«

... »
... :
... .«

التوبة تغفر الذنوب جميعاً:

ولما كان الرب الإله العظيم هو الله الرحمن الرحيم، فإنه سبحانه كتب على نفسه أن يقبل كل تائب وراجع إليه، ومعتذر عن ذنبه وجرمه مهما كان هذا الذنب ولو كان كفراً، وشركاً، وعناداً، وكبراً، وسباً له - سبحانه - وشتماً، ولو كان سعيًا في إبطال دينه، وإطفاء نوره، وحربه وحراب أوليائه قال تعالى:

⁶² (3) سورة الحج 19-23.

⁶³ (4) سورة الفجر 25-26.

⁶⁴ (5) سورة الحجر 34-35.

⁶⁵ (6) سورة النساء 116.

⁶⁶ (7) رواه البخاري.

لا يقبل بعد الموت اعتذار من الذنب صغيراً كان أو كبيراً:
 اعلم -رحمني الله وإياك- أن الله سبحانه وتعالى لا يقبل من
 عبدٍ اعتذاراً عن ذنبه قط بعد الموت. أعني الذنب الذي لم يتب
 منه قبل الموت، فكل ذنب مات عليه صاحبه غير تائب منه فإنه
 يصبح مرتين به واقعاً تحت العقوبة. منتظراً فيه لحكم الرب
 الإله العظيم سبحانه وتعالى...فأما من مات علي الكفر
 والشرك فإن الله قد أعلم الجميع فيه بحكمه، وأنه لا يغفر
 الشرك أبداً، ولا يدخل الجنة كافراً، ولا يقبل من صاحبه شفاعتاً،
 ولا عدلاً، ولا اعتذاراً.

فلو تقدم إليه كل شافع فلا يقبل الله ذلك

لا يقبل بعد الموت اعتذار من الذنب صغيراً كان أو كبيراً:
 اعلم -رحمني الله وإياك- أن الله سبحانه وتعالى لا يقبل من
 عبدٍ اعتذاراً عن ذنبه قط بعد الموت. أعني الذنب الذي لم يتب
 منه قبل الموت، فكل ذنب مات عليه صاحبه غير تائب منه فإنه
 يصبح مرتين به واقعاً تحت العقوبة. منتظراً فيه لحكم الرب
 الإله العظيم سبحانه وتعالى...فأما من مات علي الكفر
 والشرك فإن الله قد أعلم الجميع فيه بحكمه، وأنه لا يغفر
 الشرك أبداً، ولا يدخل الجنة كافراً، ولا يقبل من صاحبه شفاعتاً،
 ولا عدلاً، ولا اعتذاراً.

فلو تقدم إليه كل شافع فلا يقبل الله ذلك

67 (1) سورة الزمر 53-60.
 68 (2) سورة الأنفال 38.
 69 (1) سورة المائدة 36-37.

... () : ... " ...

... () : ... " ...

... - - ...

: ...

... : ...

... () ... 71

... () ... » ... « ...

... () : ... 73 ... »

70 (2) سورة الفتح 1-2.
71 (1) سورة النساء 31.
72 (2) رواه مسلم.
73 (3) سورة البقرة 222.

87 .

...
...
...:

تارك العمل اختياراً بغير ضرورة لا يدخل في باب واحد من أبواب الرحمة:

وإذا نظرنا في تارك العمل كله اختياراً لا اضطراراً وجدنا أنه لا يجوز أن يطلق عليه حكم الإسلام فإنه لم يصل، ولم يصم، ولم يزك، ولم يحج، وهذه أركان الإسلام التي لا يقوم الإسلام إلا عليها، ولا يسمى مؤمناً لأن الإيمان لو قام بقلبه لظهر أثره على الجوارح. فكيف يكون مؤمناً بالله ووعدده ووعيدده، ويوم القيامة من لم يصل لله ركعة مع قدرته على ذلك.

وتارك العمل ليس كذلك محسناً، بل هو أبعد الناس عن الإحسان... والذي يغفر الله ذنوبهم ويتجاوز عن خطيئاتهم هم المحسنون والمؤمنون والمسلمون، ولذا فتارك العمل كله بغير ضرورة لم يكن مسلماً ولا مؤمناً ولا محسناً.

وإن ادعى أنه من أهل لا إله إلا الله فقد فعل ما يناقضها من ترك العمل. فمن شهد له أنه من أهل الجنة وأنه ممن تغفر ذنوبه تجراً على القول بما يخالف القرآن والسنة وإجماع الصحابة وسلف الأمة. فإنه لم يأت نص قط يقول بأن تارك العمل اختياراً تناله الرحمة.

⁸⁷(4) سورة إبراهيم 18.

الباب الرابع: شبهات وجوابها

الشبهة الأولى: قولهم: إن أهل السنة يقولون " ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه ":

من الشبهات التي وقعت لبعض من خاض في هذه المسألة بغير علم؛ قولهم: إن أهل السنة لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه. قالوا: الاستحلال عمل قلبي، فلا يكفر من المسلم الذي يشهد الشهادتين بأي ذنب إلا إذا استحلّه أي جمع بين فعل الجوارح وعمل القلب !!

وهذا جهل من قائله؛ فإن معنى الذنب في هذه العبارة " ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه " لا تعني الذنب الأكبر الذي هو الكفر والشرك، وإنما الذنوب التي هي دون الكفر والشرك كالزنا، والسرقه، وقتل النفس التي حرم الله قتلها، ونحو ذلك من المعاصي والكبائر، وأما الكفر والشرك فإن المسلم يخرج من الإسلام بصدور القول المكفر أو العمل المكفر منه، ولو لم يكن معتقداً بقلبه كم يقول كلمة الكفر اختياراً من غير إكراه، ومن سجد لغير الله اختياراً من غير إكراه، ومن يستهزئ بالله أو رسوله أو دين الإسلام، ومن قال إنه على ملة غير ملة الإسلام اختياراً منه وبغير إكراه ... ونحو ذلك من الأعمال والأقوال المكفرة المخرجة من الملة كما بيناه في الباب الثاني من هذا الكتاب.

الشبهة الثانية: قولهم إن الله يخرج من النار من قال لا إله إلا الله:

والشبهة الثانية لمن جهلوا هذه العقيدة ووقعوا في معتقد الإرجاء قولهم: أليس الله سبحانه وتعالى يخرج من النار من قال لا إله إلا الله؟! قالوا فدل ذلك على أنه من اكتفى في حياته بقول لا إله إلا الله مصداقاً بها في قلبه فإن عنده أصل الإيمان ولا يخرج منه ولو ترك العمل كله، ولا يخلد في النار. قالوا فدل ذلك على أن تارك العمل كله ليس بكافر مخلد في

... .:
...

... .
... .
... .
... .
... .

ومما يقويه أن عطاء بن يسار نفسه عند البخاري، لم يرد فيها قوله: " لم يعملوا خيراً قط "، وهذا لفظها: " فما أنتم بأشدَّ لي مناشدةً في الحقِّ قد تبينَ لكم من المؤمنين يومئذٍ للجبّار، وإذا رأوا أنهم قد تجؤا في إخوانهم يقولون: ربّنا إخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا، فيقولُ اللهُ تعالى: اذهبوا فمَنْ وجدتم في قلبه مثقالَ دينارٍ من إيمانٍ فأخرجوه، ويحرّمُ اللهُ صوَرَهُمْ على النارِ فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النارِ إلى قدمه وإلى أنصافِ ساقَيْهِ فيُخرجونَ مَنْ عَرَفوا ثم يَعودون، فيقول: اذهبوا فمَنْ وجدتم في قلبه مثقالَ نصفِ دينارٍ فأخرجوه فيخرجون من عَرَفوا ثم يَعودون، فيقول: اذهبوا فمَنْ وجدتم في قلبه مثقالَ ذرةٍ من إيمانٍ فأخرجوه فيُخرجون من عَرَفوا، قال أبو سعيدٍ فإن لم تصدّقوني فاقرأوا:
... .
... "
... "
... .
... .
... .
... .
... "
... "
... .
... .
... .
... .
... "
... "
... .
... "
... "
... .
... "
... "
... .
... "
... "
... "
... "
... .

الشفاعة يوم القيامة قال تعالى: ﴿لَا يَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾⁹¹
﴿وَلَا يَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾
﴿وَلَا يَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾
﴿وَلَا يَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾
﴿وَلَا يَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾
﴿وَلَا يَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾⁹¹.

**الشبهة الثالثة: قولهم: كيف يسوى بين الكافر الذي
جاءت نصوص القرآن والسنة بخلوده في النار وبين
من شهد أن لا إله إلا الله بلسانه وقلبه؟ وكيف يكون
مألها واحداً.**

والجواب: أن من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه لا شك أنه
لا يستوي مع الكافر المعاند الذي جحد آيات التوحيد ومات على
الكفر بالله. **والسؤال: هل الذي شهد أن لا إله إلا الله
خالصاً من قلبه وكان صادقاً في هذه الشهادة يتصور
أنه لم يصل قط مع القدرة على الصلاة، والعلم
بوجوبها، ولم يخرج زكاة ماله قط، ولم يصم قط، ولم
يحج أبداً مع فراغه واستطاعته، ولم يتحرك قلبه قط
لذكر الله، أو يغتسل من جنابة، أو يعمل فرضاً أو سنة
في الإسلام، أو يتحلى بشيء من شعبه. هل هذا
يصدق عليه أنه قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه !!؟**

إن من فهم أن الذي لم يعمل عملاً قط مع قدرته على العمل
هو من يقول لا إله إلا الله خالصاً من قلبه قد أساء الفهم والعلم
وشهد بأمر متناقض، إذ مقتضى شهادة القلب واللسان بلا إله إلا
الله يلزم منه حتماً العمل ولو كان قليلاً، ولا يتصور معه قطعاً
أن يكون هذا الشاهد صادقاً في شهادته أن لا إله إلا الله.

ولذلك فأهل السنة والجماعة عندما حكموا بالكفر على تارك
العمل اختياراً فلأنه غير صادق في دعوى الإيمان، ولذلك قالوا
بخلوده في النار لأنه كاذب في دعوى الإيمان وهو أحد الكفار.
وكما أنه نطق بالشهادة مع عدم إقرار القلب يعد كفراً ونفاقاً،
وكذلك شهادة القلب مع امتناع النطق باللسان يعد كفراً كذلك،

⁹¹(1) سورة النساء: 97-99.

وعامة الكفار كانوا موقنين بقلوبهم على صدق الرسول ﷺ

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة أن المشركين الكافرين كانوا موقنين بصدق الرسول ﷺ، وكانوا يسمعون ما يقول ويؤمنون بما يقول، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة أن المشركين الكافرين كانوا موقنين بصدق الرسول ﷺ، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة أن المشركين الكافرين كانوا موقنين بصدق الرسول ﷺ، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون، وكانوا يسمعون ما يقولون ويؤمنون بما يقولون.

الباب الخامس

أقوال أهل العلم في كفر تارك العمل، وتارك الصلاة أن الكفر
يكون بالعمل

كما يكون بالقلب وأن المرجئة هم شر الفرق

الإمام أحمد رحمه الله يقول بكفر تارك العمل:

أخبرني عبيد الله بن حنبل قال: حدثني أبي حنبل بن إسحاق
ابن حنبل قال: قال الحميدي وأخبرت أن قوماً يقولون: إن من
أقر بالصلاة والزكاة، والصوم، والحج، ولم يفعل من ذلك شيئاً
حتى يموت أو يصلي مسنداً ظهره مستدبر القبلة حتى يموت
فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك في إيمانه إذا
كان يقر الفروض واستقبال القبلة فقلت: هذا الكفر بالله
الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وفعل المسلمين، قال
الله جل وعز: مَنْ جَاءَكَ مِنْكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقُلْ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا آلِهَتَهُمْ كَمَا اتَّخَذَ الْبَشَرُ نَسَبًا مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهُمْ بَعَثُوا لِكُلِّ قَبْلَةٍ نَذِيرًا
مَنْ جَاءَكَ مِنْهُمْ فَأَعْبَدُوا شَيْئًا دُونَ اللَّهِ فَقُلْ كَمَا اتَّخَذَ الْبَشَرُ نَسَبًا مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهُمْ بَعَثُوا لِكُلِّ قَبْلَةٍ نَذِيرًا
مَنْ جَاءَكَ مِنْهُمْ فَأَعْبَدُوا شَيْئًا دُونَ اللَّهِ فَقُلْ كَمَا اتَّخَذَ الْبَشَرُ نَسَبًا مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهُمْ بَعَثُوا لِكُلِّ قَبْلَةٍ نَذِيرًا

أخبت أقوال المرجئة: من قال منهم أن العمل هو عمل
اللسان:

تلبس المرجئة في تفسير بعضهم العمل بعمل القلب، أو عمل اللسان:

قد كان من المرجئة قديماً من يلبس على الناس فيقول
موافقاً لأهل السنة: الإيمان قول وعمل. فيوافق بذلك أهل
السنة في قولهم، ولكنه يفسر العمل بأنه عمل اللسان.

قال الإمام ابن رجب رحمه الله في كتابه فتح الباري شرح
صحيح الإمام البخاري: " وقد كان طائفة من المرجئة يقولون:
الإيمان قول وعمل، موافقة لأهل الحديث، ثم يفسرون العمل
بالقول، ويقولون: هو عمل اللسان .

⁹²() السنة للخلال 586/587.

وقد ذكر الإمام أحمد هذا القول عن شبابه بن سوار، وأنكره عليه، وقال: **هو أخبث قول، ما سمعت أن أحداً قال به، ولا بلغني.**

يعني: أنه بدعة، لم يقله أحد ممن سلف " .أهـ
قلت : وقد جاء من قلب الأمر وقال: " نعم أنا أقول موافقاً لأهل السنة "الإيمان قول وعمل، وإنما المقصود بالعمل عمل القلب" ، وهذا قول خبيث مبتدع ينقصه كلام أهل السنة ولم يقبله أحد منهم، فإنهم يعنون بالعمل عمل الجوارح إضافة إلى شهادة اللسان وإيمان القلب.

أخبث أقوال المرجئة من قولهم أن المراد بالعمل هو عمل اللسان

ومن قول المرجئة أن الإيمان قول باللسان وعمل الجارحة فإذا قال: فقد عملت جوارحه وهذا أخبث قول لهم

قال الخلال: أخبرني محمد بن موسى، ومحمد بن علي أن حمدان بن علي الوراق حدثهم قال: سألت أحمد وذكر عنده المرجئة فقلت له إنهم يقولون: إذا عرف الرجل ربه بقلبه فهو مؤمن. فقال المرجئة لا تقول هذا بل الجهمية تقول بهذا، والمرجئة تقول: حتى يتكلم بلسانه وتعمل جوارحه. والجهمية تقول: إذا عرف ربه بقلبه وإن لم تعمل جوارحه، وهذا كفر إبليس قد عرف ربه فقال: **لئن لم تكن آية من عند ربّي كنت لأكون من الكافرين.**

المرجئة تقول: إذا عرف ربه بقلبه فهو مؤمن. والمرجئة تقول: حتى يتكلم بلسانه وتعمل جوارحه. والجهمية تقول: إذا عرف ربه بقلبه وإن لم تعمل جوارحه، وهذا كفر إبليس قد عرف ربه فقال: **لئن لم تكن آية من عند ربّي كنت لأكون من الكافرين.**

المرجئة تقول: إذا عرف ربه بقلبه فهو مؤمن. والمرجئة تقول: حتى يتكلم بلسانه وتعمل جوارحه. والجهمية تقول: إذا عرف ربه بقلبه وإن لم تعمل جوارحه، وهذا كفر إبليس قد عرف ربه فقال: **لئن لم تكن آية من عند ربّي كنت لأكون من الكافرين.**

المرجئة شر بدعة :
قال محمد بن الحسين الآجري - رحمه الله - في كتابه (الشرعية) :

1- حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا زهير بن محمد المروزي، قال: أخبرنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري قال: " ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على أهله من هذه " يعني الإرجاء.

2- حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي، قال: حدثنا هشام ابن عمار الدمشقي، قال: حدثنا شهاب بن خراش، عن أبي حمزة التمار الأعور، قال: قلت لإبراهيم: ما ترى في رأي المرجئة؟ فقال: " أوه، لفقوا قولاً ، فانا أخافهم على الأمة، والشر من أمرهم كثير، فإياك وإياهم ".

3- حدثنا أبو نصر محمد بن كردي، قال: حدثنا أبو بكر المروذي، قال: حدثنا أبو عبد الله - يعني: أحمد بن حنبل - قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثني سعيد بن صالح، عن حكيم بن جبير، قال: قال إبراهيم: " المرجئة أخوف عندي على الإسلام من عدتهم من الأزارقة ".

4- حدثنا ابن عبد الحميد، قال: حدثنا يوسف بن موسى القطان، قال: حدثنا الضحاک بن مخلد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن حذيفة قال: " إني لأعرف أهل دينين، أهل ذلك الدينين في النار، قوم يقولون: الإيمان كلام وإن زنى وقتل، وقوم يقولون: إن أولينا لضلال، ما بال خمس صلوات، وإنما هما صلاتان: ...

المرجئة شر بدعة :
قال محمد بن الحسين الآجري - رحمه الله - في كتابه (الشرعية) :

⁹³() السنة للخلال 570,571

- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : " سمعت الفضيل يقول : " أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل . "

- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : " سمعت الفضيل يقول : " أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل . "

- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : " سمعت الفضيل يقول : " أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل . "

- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : " سمعت الفضيل يقول : " أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل . "

" أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل . "

" أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل . "

- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : " سمعت الفضيل يقول : " أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل . "

سفيان بن عيينة : " ترك الفرائض كفر "

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثني محمد بن علي بن الحسن أنبأنا إبراهيم بن الأشعث قال : سمعت الفضيل يقول : " أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل . "

* قال عبد الله : حدثنا سويد بن سعيد الهروي قال : سألتنا سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال : يقولون الإيمان قول ، ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله (مصرافاً بقلبه على ترك الفرائض) وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائض

(⁹⁵) السنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل (1/338)

(⁹⁶) السنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل (1/338)

(⁹⁷) السنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل (1/337)

(⁹⁸) السنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل (1/337)

(⁹⁹) السنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل (1/341)

وكذلك إن زال منها الركن الأعظم، وهو الشهادتان، وزوالهما يكون بالإتيان بما يضادهما، ولا يجتمع معهما.

وأما زوال الأربع البواقي، فاختلف العلماء: هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منها، أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها، فيزول بترك الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الصلاة والزكاة خاصة؟ وفي ذلك اختلاف مشهور. وهذه الأقوال كلها محكية عن الإمام أحمد.

وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة، وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعاً منهم، حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة.

وكذلك قال سيفيان بن عيينة: " **المرجئة سموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم، وليسوا سواءً، لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية، وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر** " .

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس، وعلماء اليهود، والذين أقروا ببعث النبي بلسانهم، ولم يعملوا بشرائعه.

وروى عن **عطاء ونافع مولى ابن عمر، أنهما سئلا عن قال: الصلاة فريضة، ولا أصلي. فقالا: هو كافر.. وكذا قال الإمام أحمد.**

ونقل حرب، عن إسحاق، قال: غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوماً يقولون: من ترك الصلوات المكتوبات، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، وعامة الفرائض من غير جحود لها: إنا لا نكفره، يربح أمره إلى الله بعد، إذ هو مقر. **فهؤلاء الذين لا شك فيهم.** يعني: في أنهم مرجئة.

وظاهر هذا: أنه يكفر بترك هذه الفرائض.

وروى يعقوب الأشعري، عن ليث، عن سعيد بن جبير، قال: " **من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر، ومن أفطر يوماً من رمضان متعمداً فقد كفر، ومن ترك الحج متعمداً فقد كفر، ومن ترك الزكاة متعمداً فقد كفر** " .

وروى عن الحكم بن عتيبة نحوه، وحكي رواية عن أحمد، اختارها أبو بكر من أصحابه، وعن عبد الملك بن حبيب المالكي مثله، وهو قول أبي بكر الحميدي، وروي عن ابن عباس: التكفير ببعض هذه الأركان دون بعض.

فروى مؤمل، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس - ولا أحسبه إلا رفعه - ، قال: " عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة، عليهن أسس الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وصوم رمضان، من ترك منها واحدة فهو بها كافر حلال الدم، وتجده كثير المال لم يحج، فلا يزال بذلك كافراً، ولا يحل دمه، وتجده كثير المال لا يزكي، فلا يزال بذلك كافراً، ولا يحل دمه".

ورواه قتيبة، عن حماد بن زيد، فوقفه، واختصره، ولم يتمه.

ورواه سعيد بن زيد - أخو حماد - ، عن عمرو بن مالك - ورفعه، وقال: " من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر، ولا يقبل منه صرف ولا عدل، وقد حل دمه وماله " ولم يزد على ذلك.

والأظهر: وقفه على ابن عباس .. فقد جعل ابن عباس ترك هذه الأركان كفراً، لكن بعضها كفر يبيح الدم، وبعضها لا يبيحه .

وهذا يدل على أن الكفر، بعضه ينقل عن الملة، وبعضه لا ينقل.

وأكثر أهل الحديث على أن ترك الصلاة كفر، دون غيرها من الأركان، كذلك حكاه محمد بن نصر المروزي وغيره عنهم.

وممن قال بذلك: ابن المبارك وأحمد - في المشهور عنه - وإسحاق، وحكى عليه إجماع أهل العلم، كما سبق.

وقال أيوب: ترك الصلاة كفر، لا يختلف فيه.

وقال عبد الله بن شقيق: كان أصحاب رسول الله لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. (خرجه الترمذي)

وقد روي عن علي وسعد وابن مسعود وغيرهم، قالوا: "من ترك الصلاة فقد كفر".

وقال عمر: " لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة " .

وفي صحيح مسلم ، عن جابر، عن النبي ، قال: [بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة].

وخرج النسائي والترمذي وابن ماجه من حديث بردة، عن النبي ، قال: [العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر]. (وصححه الترمذي وغيره)

ومن خالف في ذلك جعل الكفر هنا غير ناقل عن الملة، كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بَعْدَ مَا نَبَّأَ بِالْحَقِّ حَتَّىٰ يُؤْتَىٰ بِالْآيَاتِ الْكَافِرَاتِ﴾ .

﴿مَنْ كَفَرَ بَعْدَ مَا نَبَّأَ بِالْحَقِّ حَتَّىٰ يُؤْتَىٰ بِالْآيَاتِ الْكَافِرَاتِ﴾ .

﴿مَنْ كَفَرَ بَعْدَ مَا نَبَّأَ بِالْحَقِّ حَتَّىٰ يُؤْتَىٰ بِالْآيَاتِ الْكَافِرَاتِ﴾ .

فسائر خصال الإسلام الزائدة على أركانه الخمس ودعائمه، إذا زال منها شيء نقص البنيان، ولم ينهدم أصل البنيان بذلك النقص.

وقد ضرب الله ورسوله مثل الإيمان والإسلام بالنخلة:

قال الله تعالى: ﴿مَثَلُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ كَالنَّخْلِ﴾ .

﴿مَثَلُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ كَالنَّخْلِ﴾ .

﴿مَثَلُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ كَالنَّخْلِ﴾ .

﴿مَثَلُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ كَالنَّخْلِ﴾ .

الشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - من عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند

قال الشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: " من عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كإبليس وفرعون".

والشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله يقول: " من عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كإبليس وفرعون".

والشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله يقول: " من عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كإبليس وفرعون".

شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب:

من عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كإبليس وفرعون:

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: " ولنختم الكلام - إن شاء الله تعالى - بمسألة عظيمة مهمة جداً تفهم مما تقدم، ولكن نفرد لها الكلام لعظم شأنها، ولكثرة الغلط فيها فيقول: لا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما.

وهذا يغلط فيه كثير من الناس يقولون: هذا حق ونحن نفهم هذا، ونشهد أنه الحق، ولكننا لا نقدر أن نفعله ولا يجوز عند أهل بلدنا إلا من وافقهم، وغير ذلك من الأعذار.

ولم يدر المسكين أن غالب أئمة الكفر يعرفون الحق، ولم يتركوه إلا لشيء من الأعذار كما قال تعالى: ﴿...﴾

¹⁰¹() فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام ابن رجب ص 20-25 كتاب الإيمان.

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

أولاهما: قوله تعالى: لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم، فإذا تحققت أن بعض الصحابة الذين غزوا الروم مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه المزح واللعب تبين لك أن الذي يتكلم بالكفر، أو يعمل به خوفاً من نقص مال، أو جاه، أو مداراة لأحد أعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها.

والآية الثانية: قوله تعالى:
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..

الردة تكون بالقول والفعل

¹⁰²() كشف الشبهات ص/ 40-43 .

تعريف الردة وأنواعها:

قال صاحب كفاية الأخيار أبو بكر بن محمد: الردة في اللغة: الرجوع عن الشيء إلى غيره ومنه قوله تعالى: ﴿ولا تتردوا على أديباركم﴾. وفي الشرع: الرجوع عن الإسلام إلى الكفر وقطع الإسلام، وتحصل تارة بالقول، وتارة بالفعل، وتارة بالاعتقاد وكل واحد من هذه الأنواع الثلاثة فيه مسائل لا تكاد تحصر فنذكر كل نبذة ما يعرف بها غيره.

أما القول: فكما إذا قال شخص عن عدوه: لو كان ربي ما عبدته فإنه يكفر. وكذا لو قال لو كان نبياً ما آمنت به، أو قال عن والده أو زوجته هو أحب إلي من الله أو من رسوله، وكذا لو قال مريض بعدما شفي: لقيت في مرضي هذا ما لو قتلت أبا بكر وعمر لم استوجه فإنه يكفر. وذهب طائفة من العلماء: إلى أنه يتحتم قتله لأنه يتضمن قوله نسبة الله تعالى إلى الجور..

وكذا لو ادعى: أنه أوحى إليه وإن لم يدع النبوة أو ادعى أنه يدخل الجنة ويأكل من ثمارها وأنه يعانق الحور العين فهو كفر بالإجماع، ومثل هذا وأشباهه كما يقوله: زنادقة المتصوفة قاتلهم الله ما أجهلهم وأكفرهم وأبلم من اعتقدهم، ولو سب نبياً من الأنبياء أو استخف به فإنه يكفر بالإجماع..

وأما الكفر بالفعل: كالسجود للصنم والشمس والقمر وإلقاء المصحف في القاذورات والسحر الذي فيه عبادة الشمس وكذا الذبح للأصنام والسخرية باسم من أسماء الله تعالى أو بأمره أو وعيده أو قراءة القرآن على ضرب الدف..

ولو فعل فعلاً أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان مصرحاً بالإسلام مع فعله كالسجود مع فعله كالسجود للصليب، أو المشي إلى الكنائس مع أهلها بزيتهم من الزناير وغيرها فإنه يكفر..

وأما الكفر بالاعتقاد فكثيرة جداً فمن اعتقد: قدم العالم، أو حدوث الصانع، أو اعتقد نفي ما هو ثابت لله تعالى بالإجماع أو

أثبت ما هو منفي عنه بالإجماع كالألوان والاتصال والانفصال
كان كافراً..

**والرضى بالكفر كفر، والعزم على الكفر كفر في
الحال، وكذا لو تردد هل يكفر كفر في الحال، وكذا تعليق الكفر
بأمر مستقبل كفر في الحال..**

إذا عرفت هذا فمن تثبت رده فهو مهدور الدم لأنه أتى
بأفحش أنواع الكفر وأغلظها حكماً. قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ
بَعْدَ إِيمَانِهِ سَاءَ مَا يَحْكُمُهُ يَوْمَ يَكْفُرُ﴾ [البقرة: 177].
[مَنْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ سَاءَ مَا يَحْكُمُهُ يَوْمَ يَكْفُرُ]

...مَنْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ سَاءَ مَا يَحْكُمُهُ يَوْمَ يَكْفُرُ
مَنْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ سَاءَ مَا يَحْكُمُهُ يَوْمَ يَكْفُرُ
مَنْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ سَاءَ مَا يَحْكُمُهُ يَوْمَ يَكْفُرُ

قول شيخ الاسلام ابن تيمية بكفر تارك الصلاة كافراً ينقل عن
ملة الإسلام :

قال شيخ الإسلام رحمه الله : " ولهذا تنازع العلماء في تكفير
من يترك شيئاً من هذه الفرائض الأربع بعد الإقرار بوجوبها، فأما
" الشهاداتتان " إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق
المسلمين، وهو كافر باطناً وظاهراً عند سلف الأمة وأئمتها،
وجماهير علمائها، وذهبت طائفة من المرجئة، وهم جهمية
المرجئة: كجهم، والصالحي وأتباعهما، إلى أنه إذا كان مصدقاً
بقلبه كان كافراً في الظاهر دون الباطن، وقد تقدم التنبيه على
أصل هذا القول، وهو قول مبتدع في الإسلام لم يقله أحد من
الأئمة، وقد تقدم أن الإيمان الباطن يستلزم الإقرار
الظاهر، بل وغيره، وأن وجوب الإيمان الباطن
تصديقاً وحباً، وانقياداً بدون الإقرار الظاهر ممتنع.

أما " الفرائض الأربع " فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ
الحجة فهو كافر، وكذلك من جحد تحريم شيء من المحرمات
الظاهرة المتواتر تحريمها كالفواحش والظلم والكذب والخمر
ونحو ذلك، وأما من لم تقم عليه الحجة مثل أن يكون حديث عهد
بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، لم تبلغه فيها شرائع الإسلام ونحو

¹⁰³() كفاية الأخبار 2/132 باب الردة .

ذلك، أو غلط فظن أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يستثنون من تحريم الخمر، كما غلط في ذلك الذين استتابهم عمر. وأمثال ذلك، فإنهم يستتابون وتقام الحجة عليهم، فإن أصروا كفروا حينئذ ولا يحكم بكفرهم قبل ذلك، كما لم يحكم الصحابة بكفر قدامة بن مظعون، وأصحابه لما غلطوا فيما غلطوا فيه من التأويل.

أما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئاً من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد:

أحدها : أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج، وإن كان في جواز تأخيره نزاع بين العلماء، فمتى عزم على تركه بالكلية كفر، وهذا قول طائفة من السلف، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها أبو بكر.

والثاني : أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجود، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وهو إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره.

والثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة، وهي الرواية الثالثة عن أحمد، وقول كثير من السلف، وطائفة من أصحاب مالك، والشافعي، وطائفة من أصحاب أحمد.

والرابع: يكفر بتركها، وترك الزكاة فقط.

والخامس: بتركها، وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام والحج. وهذه المسألة لها طرفان.

أحدها : في إثبات الكفر الظاهر.

والثاني: في إثبات الكفر الباطن.

فأما " الطرف الثاني " فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه، بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع

نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما

يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار، كقوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ يَتْلُو آيَاتِ اللَّهِ لِيُزَكِّيَكُم بِهِ وَيُخْرِجَكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۚ وَقَدْ لَطَمَ بَعْضُكُم بِأَنفُسِكُمْ ۚ وَأَن تَرْجِعُوا إِلَى الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۚ﴾^١

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ يَتْلُو آيَاتِ اللَّهِ لِيُزَكِّيَكُم بِهِ وَيُخْرِجَكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۚ وَقَدْ لَطَمَ بَعْضُكُم بِأَنفُسِكُمْ ۚ وَأَن تَرْجِعُوا إِلَى الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۚ﴾^١

وثبت أيضاً في الصحيح : أن النار تأكل من ابن آدم كل شيء إلا موضع السجود، فإن الله حرم على النار أن تأكله فعلم أن من لم يكن يسجد لله تأكله النار كله.

وكذلك ثبت في الصحيح : أن النبي صلى الله وسلم يعرف أمته يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء ، فدل ذلك على أن من لم يكن غراً محجلاً لم يعرفه النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يكون من أمته.

وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ يَتْلُو آيَاتِ اللَّهِ لِيُزَكِّيَكُم بِهِ وَيُخْرِجَكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۚ وَقَدْ لَطَمَ بَعْضُكُم بِأَنفُسِكُمْ ۚ وَأَن تَرْجِعُوا إِلَى الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۚ﴾^١

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ يَتْلُو آيَاتِ اللَّهِ لِيُزَكِّيَكُم بِهِ وَيُخْرِجَكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۚ وَقَدْ لَطَمَ بَعْضُكُم بِأَنفُسِكُمْ ۚ وَأَن تَرْجِعُوا إِلَى الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۚ﴾^١

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ يَتْلُو آيَاتِ اللَّهِ لِيُزَكِّيَكُم بِهِ وَيُخْرِجَكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۚ وَقَدْ لَطَمَ بَعْضُكُم بِأَنفُسِكُمْ ۚ وَأَن تَرْجِعُوا إِلَى الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۚ﴾^١

...
...
... [...]
...
... [...]

...
... [...]
... [...]
... [...]
...
...

وإذا عرف الفرق بين الأمرين، فالنبي صلى الله عليه وسلم، إنما أدخل تحت المشيئة من لم يحافظ عليها، لا من ترك، ونفس المحافظة يقتضي أنهم صلوا ولم يحافظوا عليها، ولا يتناول من لم يحافظ، فإنه لو تناول ذلك قتلوا كفاراً مرتدين لا ريب، ولا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمناً بقلبه، مقراً بأن الله أوجب عليه الصلاة، ملتزماً لشريعة النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع، حتى يقتل، ويكون مع ذلك مؤمناً في الباطن قط لا يكون إلا كافراً، ولو قال أنا مقرر بوجوبها غير أنني لا أفعلها.

كان هذا القول مع هذه الحال كذبا منه كما لو أخذ يلقي المصحف في الحش ويقول: أشهد أن ما فيه كلام الله، أو جعل يقتل نبياً من الأنبياء، ويقول أشهد أنه رسول الله ونحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب، فإذا قال أنا مؤمن بقلبي مع هذه الحال كان كاذبا فيما أظهره من القول.

فهذا الموضع ينبغي تدبره فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن

الفعل لا يقتل، أو يقبل مع إسلامه، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل، ولهذا كان الممتنعون من قبل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان، وأن الأعمال ليست من الإيمان وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع، سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه.

وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض الأمور، ويترك بعضها، كان معه من الإيمان بحسب ما فعله، والإيمان يزيد وينقص، ويجتمع في العبد إيمان ونفاق. كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال: [أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق، حتى يدعها، إذا حدث كذب، وإذا أئتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر].

وبهذا تزول الشبهة في هذا الباب، فإن كثيراً من الناس، بل أكثرهم، في كثير من الأمصار لا يكونون محافظين على الصلوات الخمس، ولا هم تاركوها بالجملة بل يصلون أحياناً، ويدعون أحياناً، فهؤلاء فيهم إيمان ونفاق، وتجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهرة في الموارد ونحوها من الأحكام، فإن هذه الأحكام إذا جرت على المنافق المحصن - كابن أبي وأمثاله من المنافقين - فلأن تجري على هؤلاء أولى وأحرى.

وبيان هذا الموضوع مما يزيل الشبهة: فإن كثيراً من الفقهاء يظن أن من قيل هو كافر، فإنه يجب أن تجري عليه أحكام المرتد ردة ظاهرة، فلا يرث ولا يورث، ولا يناكح حتى أجروا هذه الأحكام على من كفروه بالتأويل، من أهل البدع، وليس الأمر كذلك، فإنه قد ثبت أن الناس كانوا ثلاثة أصناف: مؤمن، وكافر مظهر للكفر، ومنافق مظهر للإسلام مبطن للكفر.

وكان في المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون في نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه - كابن أبي وأمثاله - ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون، وكان إذا مات لهم

ميت آتوهم ميراثه وكانت تعصم دماؤهم، حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته.

ولما خرجت الحرورية على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، واعتزلوا جماعة المسلمين قال لهم: إن لكم علينا أن لا نمنعكم المساجد، ولا نمنعكم نصيبكم من الفياء فلما استحلوا قتل المسلمين وأخذ أموالهم قاتلهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: [يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة].

فكانت الحرورية قد ثبت قتالهم بسنة النبي صلى الله عليه وسلم، واتفاق أصحابه ولم يكن قتالهم قتال فتنة كالقتال الذي جرى بين فئتين عظيمتين في المسلمين، بل قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري أنه قال للحسن ابنه: [أن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين] وقال في الحديث الصحيح: [تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين فتقتلهم أدني الطائفتين إلى الحق] ، فدل بهذا على أن ما فعله الحسن من ترك القتال أمراً واجباً أو مستحباً لم يمدحه النبي على ترك واجب أو مستحب ودل الحديث الآخر على أن الذين قاتلوا الخوارج أمر به النبي ليس قتالهم كالقتال في الجمل وصفين الذي ليس فيه أمر من النبي.

و (المقصود) أن علي بن أبي طالب وغيره من أصحابه لم يحكموا بكفرهم ولا قاتلوهم حتى بدؤوهم بالقتال. والعلماء قد تنازعوا في تكفير أهل البدع والأهواء وتخليدهم في النار، وما من الأئمة إلا من حكى عنه في ذلك " قولان " كمالك الشافعي وأحمد وغيرهم وصار بعض أتباعهم يحكي هذا النزاع في جميع أهل البدع، وفي تخليدهم، حتى التزم تخليدهم كل من يعتقد أنه لا يطلق كفر أحد من أهل الأهواء، وإن كانوا قد أتوا من الإلحاد وأقوال أهل التعطيل والاتحاد.

والتحقيق في هذا: أن القول قد يكون كفراً كمقالات الجهمية الذين قالوا: إن الله لا يتكلم، ولا يرى في الآخرة، ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر، فيطلق القول بتكفير القائل، كما قال السلف من قال: القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال: أن الله لا يرى في الآخرة فهو كافر، ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم، كمن جحد وجوب الصلاة، والزكاة، واستحل الخمر، والزنا وتناول. فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه، فإذا كان المتناول المخطيء في تلك لا يحكم بكفره، إلا بعد البيان له واستتابته - كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر - ففي غير ذلك أولى وأحرى، وعلى هذا يخرج الحديث الصحيح. في الذي قال: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين" وقد غفر الله لهذا مع ما حصل له من الشك في قدرة الله وإعادته إذا حرقوه، وهذه المسائل مبسطة في غير هذا الموضوع.

فإن قيل: فالله قد أمر بجهاد الكفار والمنافقين في آيتين من القرآن فإذا كان المنافق تجري عليه أحكام الإسلام في الظاهر، فكيف يمكن مجاهدته.

قيل ما يستقر في القلب من إيمان ونفاق، لا بد أن يظهر موجه في القول والعمل، كما قال بعض السلف: ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه، وفلتت لسانه، وقد قال تعالى في حق المنافقين:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا جَاهِدُوا الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّهُم مُّبِينُونَ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا الصَّافِينَ هُمْ أَعْيُنُهُمْ كَالضُّلُمِ
لِللَّيْلِ لَا يَبْصُرُونَ شَيْئاً سَوَاءٌ مَن لَّهُم مَّا حَسِبُوا أَنَّ
أَمْثَلَهُمْ لِلنَّاسِ لَا يَحْزَنُونَ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا الصَّافِينَ هُمْ أَعْيُنُهُمْ
كَالضُّلُمِ لِللَّيْلِ لَا يَبْصُرُونَ شَيْئاً سَوَاءٌ مَن لَّهُمْ
مَّا حَسِبُوا أَنَّ أَصْحَابَ الْعِلْمِ لِيَكُونُوا مِنكُمْ قُلُوبًا
مَّغْشَاةً يَسْعَى
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا الصَّافِينَ هُمْ أَعْيُنُهُمْ
كَالضُّلُمِ لِللَّيْلِ لَا يَبْصُرُونَ شَيْئاً سَوَاءٌ مَن لَّهُمْ
مَّا حَسِبُوا أَنَّ أَصْحَابَ الْعِلْمِ لِيَكُونُوا مِنكُمْ قُلُوبًا
مَّغْشَاةً يَسْعَى

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا الصَّافِينَ هُمْ أَعْيُنُهُمْ
كَالضُّلُمِ لِللَّيْلِ لَا يَبْصُرُونَ شَيْئاً سَوَاءٌ مَن لَّهُمْ
مَّا حَسِبُوا أَنَّ أَصْحَابَ الْعِلْمِ لِيَكُونُوا مِنكُمْ قُلُوبًا
مَّغْشَاةً يَسْعَى
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا الصَّافِينَ هُمْ أَعْيُنُهُمْ
كَالضُّلُمِ لِللَّيْلِ لَا يَبْصُرُونَ شَيْئاً سَوَاءٌ مَن لَّهُمْ
مَّا حَسِبُوا أَنَّ أَصْحَابَ الْعِلْمِ لِيَكُونُوا مِنكُمْ قُلُوبًا
مَّغْشَاةً يَسْعَى

... .. :... .. - -

"... .. " " :... .. :
... ..
... .. .

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... .. :
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

ترك العمل كفر :

نقل شيخ الإسلام في كتابه الإيمان كلاماً لأبي طالب المكي
يقول فيه :

قال : وقد قال قائلون : إن الإيمان هو الإسلام ، وهذا قد أذهب
التفاوت والمقامات ، وهذا يقرب من مذهب المرجئة ، وقال
آخرون : إن الإسلام غير الإيمان وهؤلاء قد أدخلوا التضاد
والتغاير ، وهذا قريب من قول الإباضية ، فهذه مسألة مشكلة
تحتاج إلى شرح وتفصيل ، فمثل الإسلام من الإيمان ، كمثل
الشهادتين إحداهما من الأخرى في المعنى والحكم ، فشهادة
الرسول غير شهادة الوحدانية ، فهما شيئان في الأعيان ،

¹⁰⁴() مجموع الفتاوى 621-7/609 .

" :...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

" : ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

הוא מיועד לסייע לבעלים ולמנהלים של חברות ישראליות, להבין את המצב הכלכלי של החברה, ולקבל החלטות נכונות. המסמך מפרט את המרכיבים השונים של המצב הכלכלי, ואת האופן שבו הם מתחברים יחד. (הערות: המסמך)

המסמך מפרט את המרכיבים השונים של המצב הכלכלי, ואת האופן שבו הם מתחברים יחד. (הערות: המסמך)

המסמך מפרט את המרכיבים השונים של המצב הכלכלי, ואת האופן שבו הם מתחברים יחד. (הערות: המסמך)

המסמך מפרט את המרכיבים השונים של המצב הכלכלי, ואת האופן שבו הם מתחברים יחד. (הערות: המסמך)

המסמך מפרט את המרכיבים השונים של המצב הכלכלי, ואת האופן שבו הם מתחברים יחד. (הערות: המסמך)

המסמך מפרט את המרכיבים השונים של המצב הכלכלי, ואת האופן שבו הם מתחברים יחד. (הערות: המסמך)

המסמך מפרט את המרכיבים השונים של המצב הכלכלי, ואת האופן שבו הם מתחברים יחד. (הערות: המסמך)

...
...
...
...
... [...] ...
...

...
...: ...
...
...
...
...
...

قال المكفرون: الذين رويت عنهم هذه الأحاديث التي استدللتم بها على عدم تكفير تارك الصلاة هم الذين حفظ عنهم من الصحابة تكفير تارك الصلاة بأعيانهم.

قال أبو محمد بن حزم: وقد جاء عن عمر وعبدالرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أن من ترك صلاة فرض واحدة متعمداً حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد. قالوا: ولا نعلم لهؤلاء مخالفاً من الصحابة، وقد دل على كفر تارك الصلاة الكتاب والسنة وإجماع الصحابة.

أما الكتاب فقد قال تعالى: ...: ...
* ... * ...
...
* ... * ...
... (...) ...

...
...
...: ...
...
...

.....
.....
.....

..... :.....

.....
.....
(:.....)

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

.....:.....
.....:..... (:.....)
.....

..... :.....

(:.....)

.....
.....
.....

..... :.....

..... (:.....)
..... :.....
..... :.....

...
:...

... :
...
: ... :
: ...
: ...

...
... (:)
...
... (:)
... (:)
... (:)
...
: ...

أحدهما: أنه قد صح عن سعد ابن أبي وقاص في هذه الآية أنه قال: لو تركوها لكانوا كفاراً ولكن ضيعوا وقتها.

الثاني: ما سنذكره من الأدلة على كفره.

يوضحه الدليل الخامس وهو : قوله سبحانه
... (:)
... - ... - ...
: ...

... :
... :
... :
... :
...
: ...

.....
:.....

..... (.....)
.....

..... (.....)
.....
.....

..... (.....)
:.....)
..... (..... :.....) (.....
..... (..... :.....)

..... (.....)
..... :.....
(.....:.....) (.....:.....)

..... :.....
..... (.....:.....)
.....
.....
.....
.....
.....
..... (..... :.....)

..... :.....
..... (.....:.....)
..... (.....:.....)
.....
..... :.....
.....
.....
.....

00000000 00000000 :0000 00000000 00 000000 00000 00
00000 00000000 00000000 0000 0 00000 00000000 00000000 00]00000 00000 00000 00000
00000 0000 0000 00000000 0000 000000) .[00000000 00 0000 0000 00000000 00000 00000000 0000
.(00000 00

00000000 00000000 :0000 0000 0000 00000 0000 00
00000) [000000 0000 0000 0000 0000 0000 00000000 00000000 00000 0000 0000 00
0000000000 0000 00 00000000 0000 00000000 0000 000000 0000 0000 . (000000 0000000000

00000000 00000000 :0000 00000000 0000 000000000000 0000 00000 00
00000000 0000 00000000 0000 00000000 00000000 00000000 00000 00 00 00000 00000
.(00000 00 00000 0000 00 00000000 0000 000000)

00000000 00000000 : 00000000 00000000
00000 00000000 00000 00000 0000 [00000000 00000000 00000000 000000 0000] 0000 0000
00000 00000 00000 00000000 00000000 00000000 00 00000000 00 00000 0000 0000 00 000000000000
0000000000 00000000 00000000 00000 00000000 00000000 00000000 00000 000000 00000 0000000000
00000000 00000 00000 00000 0000

00000000 00000000 :00000000 000000000000 00000000 000000000000 00
00000 0000 0000 00 00 00000000 :0000 0000 0000000000 0000]: 00000 00000 0000 0000
00000 0 000000 0000 0000000000 00000000 0 00000000 00000000 00000 000000 00000 00000
. 000000 [0000 0000000000] 00000000 0000 0000 .(00000 00000000 00000) [00000000
00000 00 00 00000000000000 00000

00000000 :0000000000 00000000 00000000 0000 0000
0000000000 0000 00000 00000000 00000000

00000000 :0000000000 00000000 00000000 00 0000000000 0000 0000 0000
00000 0000000000 0000 0000 0000 00000 00000 0000 0000000000 0000 00000 000000000000
0000000000 00000 0000 0000000000 0000 00000 0000

00000000 :00000000 0000000000 0000 0000000000 0000 00000000 0000 0000 0000
00 0000 0000 0000 0000 0000000000 0000 0000 000000 0000 00000 00000000 00000 0000
0000 0000 0000 000000 0000000000 0000 00000 00000 00000 00000000 00 00 00000000
00000000 0000000000 0000000000 00000000 00000000 00000000

000

0000 00000 000000 00 000 000000 :000000 000 0000 00000000 000000 00000
00 00000 00 000000000 00 00000 00000 000000 :0000 00000 0000 00 00000 00 00000 00
:0000 00000000 00 0000 0000 00000000 00 0000 0000 000000 00000 00 000000000
00000 :0000 00000 0000000000 0000 00000000 0000 00 0000 00 000000000000
0000 00000000 0000 00 :000000 000000 00 00000000 0000 000000 00 0000 00000000 00
00 00 00 :0000 00000 0000 .00000000 0000 0000 000000 00 :000000 0000 :00000000
0000 00000 000000 00000 000000 000000 000000 0000 00 .00000000 0000 0000 000000000
00000 0000 00 00000 00 0000 0000 0000 000000 00000000 0000 000000000 00 0000000
0000 00000000 000000 .00000000 0000000 00 00000 0000 00000000 00000 0000 00 00000000
00 00000 0000 :00000000 00 0000000 00 000000 000000 00000000000 00000
00000000 00000000 000000 0000000 0000 0000000 0000 000000 00000 00000 00000 000000000
0000 00 0000000 00000000 00 0000 000000 00000000 000000 000000 0000 00000000
. 0000000000 000000 0000000 000000 000000 000000 00 00000000000

0000 .000000000 00 0000000 000000 000000 0000 0000 0000 00 0000 00 0000 0000000
00000000 0000000000 0000000000 00 00000000000 00000000 00 00000000 000000 00 000000 0000000
00000 0000 00 0000 00000 0000000000 000000 000000 0000000000000 0000000 0000000 00 000000000
.0000 00 000000 0000000 000000

0000 0000 00000000 0000 00000000000 0000 0000 0000 :000000000 00 00000000000 0000
[0000000 00 000000 0000 000000 00 0000000 00000 00] : 0000000 00000000 0000 0000 000000000
00 0000 0000 00 0000000] :0000000 0 [0000 0000 000000 000000000 00 000000000 00] :00000000
0000 00] :0000000 :0[0000 00000000 00000 00000000 00000] :0000000 [0000000 0000 0000
0000 00000 00000 0000 00] :0000000 0[000000 0000 00000 0000 0000 0000 0000000 00 0000000
0000 0000 00000 00 000000] :0000000 00000000 00000 0000000 00 00000000 000000 00000 [0000
.0000000 0000 00000000 [00000000 00 000000000000 0000000000 00 0000000 :0000

000000000 00000000 00 0000000000 00000 00000 00000 0000 000000 0000 0000 :0000000
0000000000 000000000 0000 000000 00000 00000 00000 0000 .00000000000 0000000 0000000
00000000 00 0000000000 00000 0000 00000 00000 0000 00000000 000000 0000 0000000 0000000 00
00000 0000 0 0000000000 0000 00000 [000 0000000 00 0000 0000000 00] :0000000 0000 0000

.0000 000 00 000000 0000000 000000 00 000 00000 000 00000000
0000 0000000 00000 0000000000 0000 000000 0000 :0000000 00000000
.000000000 000000 00000000

0000000000 00000 0000000000 00000 0000 000000 0000 :0000000 00000000
000000 000000 0000 00000 000000000 000000000 0000 000000000 0000 00000 00000
.0000000 00000000 00000000000 00 0000 000000 000000 0000 0000000000 00000 00000 00
00000 000000000 0000 000000000 00000 00000 00000000 00000000 00 000000 0000 0000 00000
00 000000000 00000 00 00000 000000000 00000 0000 00000000 000000 00000 .0000000
00000 00000000 000000 00000 00 0000 0000000000 000000 0000 000000 0000 00000000
00000 00000 00000 00000000 00000 0000 00000 0000 000000000 000000 000000000 000000
00000000 00000 0000 00000000 000000000 00000 000000 00 00000 00000000000
00000 00 0000 000000000 00000 0000 000000 00000 0000 00 00000 00000
0000000 0000 00 000000 0000000000 000000000 0000000 0000000 0000000 000000
0000.000000000 000000 0000 00000000 0000000000 000000000 0000 00000000000
00 0000000 - 0000000 00000 0000 - 0000000000 00000 0000 0000000000
0000000 00000 00 0000 000000 0000000 0000000000000 00000000 00000000000 0000000000
0000000 0000 0000 000000000 00000000 0000000000 0000000000 00000000 00 00 000000000 00000
0000 0000 000000000 00000000 00 0000 00000000000 0000000000 000000 000000 00 00000 0000
000000 0000 000000000 0000000 .000000000 0000000000 000000000 00 00000 000000000
.0000000000

000

00000 00000 0 000 0000 :0000000 0000000 00 0000 00000 0000 00000000
0000000 00000 0000 00 00 0000 0000000 00 0000 0000 0000 00 00000000 00000 .0000000
000000000 00000 000000 00000 0000000000 000000000 0000000 00000 000000 00 000000000
00 00000 000000000 000000 00 0000 00000000 0000000 0000 00000 .000 00 00
00000 0000000 00000 000000000 000000000000 0000000 0000000000 00000000 00
0000 00000000 00000 00000 00000 00000 00000 00000 00000 .000000000 00000

.....:.....
(.....)
.....
(.....)
.....
.....
(.....)

(.....)
(.....)
.....
(.....)
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

..... :.....
.....
.....:.....
(.....)
.....
(.....)
(.....)
..... [.....] :.....
.....

.....
.....] :.....
.....

.....
.....
..... :.....
.....
.....
.....

000] :000000 000000 00 0000 0000 0000 000 000000 :000000 000000
[000 000000 000000,00000 000 00000 00000 000 0000, :00000 000000000
00000 000 00000000 00000000 000 000 00 00 00000] 00000 00000000 000
0000 0000 :000000 0000 00000000 00 00000 0000 00000 00000 0000 0000
00000 00000 [0000 0000000 00000 00000 0000 0000 00000 00000 00000 00000
0000000 0000 00000 00000000 0000 0000 0000000000 0000 00 0000000 00 0000
0000 000000 0000 00000 00000 0000 0000 00000000 00000000 00 0000000
0000 0000000 0000 000000 0000 000000 00000 00000 00000 0000000000
.0000000 00000000 0000 000000 00 00000 000000 0000 00 0000000 00 00 0000

:0000 0000000000 00000 00 000000000 0000 0 0000 0000 0000 000000 0000000
00000 00 0000 0000 00000000 00000000 000000000 0000 0000000 00 00000 00 00000 00000
0000 0000 00 : 0000 0000000 0000 00000 00 00000 00000 00 0000000000 000000000 00000000
00 00000 0000000000 00 000000 [00000 0000 000000 0000 0000000 000000 00] :000000
0000 00000 0000 0000000 0000 00000000 0000 0000000 00000 00000 00] :00000 000000 .0000000000
00000 0000 00000 00 00000:000000 00000 00 00000 0000 0000 0000 0[00000 0000 00000
0000 00 00 00000 :000000000 0000 (00:000000000) 000000000000 00 00000000 00000
.0000000 0000000 00000 0000 000000 00000000 0000 .000000 00 00000 00 0000 :0000 00000000
.0000 0000000 00 0000 0000 00 00000 0000

000

000000000 0000 0000 0000000 00 0000000 00 0000 00000 0000 0000 0000 0000
00000 00000 00 00000 0 00000000 0000000 00000000 0000000 000000000 00000
000000000000 00000000000 0000000 0000 00 0000000 0000 0000000000 0000000 0000
0000 0000000 00000 0000000000 0000000 00 0000000000 0000 000000 00000000000
:000000 0000 0000000000 000000000 000000000 00000000 0000000 00000 00 0000 00000000 0000
00 00000000 0000 0000000 (0000:00000) 000000000 0000 0000 0000000 000000 00000
0000000 00000 00000000 00 00 0000000 000000000 0000000:0000000 00000 00000000 00 00000000
00 0000000 00 00000000 00000 000000000 0000 000000000 00000 000000000 00000 000000000
(00:000000000) 0000000 00000 00000 00 00000 0000000000
000000000 0000 0000000 000000000 0000 00 00000000 0000 0000000 00000000 0000 0000000
000000000 00 00 00000000 0000000 0000000 0000000:00000000 00000 0000000 00000 000000000

الصلوة هي ركعة واحدة أو ركعتان أو ثلاث أو أربع أو خمس أو ست أو سبع أو ثمان أو تسع أو عشرة أو إحدى عشرة أو ثنتين أو ثلاثين أو أربعين أو خمسين أو ستين أو سبعين أو ثمانين أو تسعين أو مائة ركعة. والركعة الواحدة هي ركعة واحدة أو ركعتان أو ثلاث أو أربع أو خمس أو ست أو سبع أو ثمان أو تسع أو عشرة أو إحدى عشرة أو ثنتين أو ثلاثين أو أربعين أو خمسين أو ستين أو سبعين أو ثمانين أو تسعين أو مائة ركعة. والركعة الواحدة هي ركعة واحدة أو ركعتان أو ثلاث أو أربع أو خمس أو ست أو سبع أو ثمان أو تسع أو عشرة أو إحدى عشرة أو ثنتين أو ثلاثين أو أربعين أو خمسين أو ستين أو سبعين أو ثمانين أو تسعين أو مائة ركعة.

فيبقى النظر في الصلاة هل هي شرط لصحة الإيمان؟ هذا سر المسألة.

والأدلة التي ذكرناها وغيرها تدل على أنه لا يقبل من العبد شيء من أعماله إلا بفعل الصلاة، فهي مفتاح ديوانه، ورأس مال ربحه، ومحال بقاء الربح بلا رأس مال، فإذا خسرها خسر أعماله كلها وإن أتى بها صورة. وقد أشار إلى هذا في قوله: [فإن ضيعها فهو لما سواها أضيع]، وفي قوله [إن أول ما ينظر في أعماله الصلاة فإن جازت له نظر في سائر أعماله، وإن لم تجز له لم ينظر في شيء من أعماله بعد]. **ومن العجب أن يقع الشك في الكفر من أصر على تركها ودعا إلى فعلها على رؤوس الملأ - وهو يرى بارقة السيف على رأسه، ويشد للقتل وعصبت عيناه - وقيل له : تصلي وإلا قتلناك، فيقول : اقتلوني ولا أصلي أبداً.**

ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول: هذا مؤمن مسلم يغسل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين، وبعضهم يقول: إنه مؤمن كامل الإيمان. إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل، فلا يستحي من هذا قوله من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة، والله الموفق.

فصل في سياق أقوال العلماء من التابعين ومن بعدهم - في كفر تارك الصلاة، ومن حكى الإجماع على ذلك :

قال محمد بن نصر: حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال: ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه. وحكى محمد عن ابن المبارك قال: من أصر صلاة حتى

يفوت وقتها متعمداً من غير عذر فقد كفر وقال علي بن الحسن بن شقيق سمعت عبد الله بن المبارك يقول: **من قال إني لا أصلي المكتوبة اليوم فهو أكفر من الحمار.** وقال يحيى بن معين: قيل لعبد الله بن المبارك إن هؤلاء يقولون: **من لم يصم ولم يصل بعد أن يقربه فهو مؤمن مستكمل الإيمان.** فقال عبد الله: **لا نقول نحن كما يقول هؤلاء، من ترك الصلاة متعمداً من غير علة حتى أدخل وقتاً في وقت فهو كافر.**

وقال ابن أبي شيبه: قال النبي صلى الله عليه وسلم: [من ترك الصلاة فقد كفر] فيقال له أرجع عن الكفر، فإن فعل وإلا قتل بعد أن يؤجله الوالي ثلاثة أيام.

قال أحمد بن سيار: **سمعت صدقة بن الفضل - وسئل عن تارك الصلاة - فقال: كافر.**

فقال له السائل: أتبين منه أمراته؟ فقال صدقة: وأين الكفر من الطلاق، لو أن رجلاً كفر ولم تطلق من امرأته.

قال أبو عبد الله بن نصر: سمعت إسحاق يقول: قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن تارك الصلاة كافر.

وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر.

فصل

وأما [المسألة الرابعة] وهو قوله: هل تحبط الأعمال بترك الصلاة أم لا؟ فقد عرف جوابها مما تقدم. وإنا نفرده هذه المسألة بالكلام عليها بخصوصيتها فنقول: أما تركها بالكلية فإنه لا يقبل معه عمل كما لا يقبل مع الشرك عمل، فإن الصلاة عمود الإسلام - كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم - وسائر الشرائع كالأطناب والأوتاد ونحوها، وإذا لم يكن للفسطاط عمود لم ينتفع بشيء من أجزائه، فقبول سائر الأعمال موقوف على قبول الصلاة، فإذا ردت عليه سائر الأعمال، وقد تقدم الدليل على ذلك.

وأما تركها أحياناً فقد روى البخاري في صحيحه من حديث بريدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [بكرؤا بصلاة العصر، فإن من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله].

وقد تكلم قوم في معنى هذا الحديث فأتوا بما لا حاصل له، قال المهلب: معناه من تركها مضيعاً لها، متهاوناً بفضل وقتها مع قدرته على أدائها، حبط عمله في الصلاة خاصة، أي لا يحصل له أجر المصلى في وقتها، ولا يكون له عمل ترفعه الملائكة.

وحاصل هذا القول أن من تركها فإنه أخرها. ولفظ الحديث ومعناه يأبى ذلك، ولا يفيد حبوط عمل قد ثبت وفعل، وهذا حقيقة الحبوط في اللغة والشرع، ولا يقال لمن فاتته ثواب عمل من الأعمال أنه قد حبط عمله، وإما يقال فاتته أجر ذلك العمل، وقالت طائفة: يحبط عمل ذلك لا جميع عمله، فكأنهم استصعبوا حبوط الأعمال الماضية كلها بترك صلاة واحدة، وتركها عندهم ليس بردة تحبط الأعمال، فهذا الذي استشكله هؤلاء هو وارد عليهم بعينه في حبوط عمل ذلك اليوم. **والذي يظهر في الحديث - والله أعلم بمراد رسوله - أن الترك نوعان: ترك كلي لا يصليها أبداً فهذا يحبط العمل جميعه، وترك معين في يوم معين فهذا يحبط عمل ذلك اليوم، فالحبوط العام في مقابلة الترك العام، والحبوط المعين في مقابلة الترك المعين.**

فإن قيل: كيف تحبط الأعمال بغير ردة؟ قيل: نعم، قد دل القرآن والسنة والمنقول عن الصحابة أن السيئات تحبط الحسنات كما أن الحسنات يذهبن السيئات. قال تعالى ﴿...﴾

﴿...﴾ (سورة...:...) .
﴿...﴾ :...
﴿...﴾ - ... - ...
﴿...﴾ :...
﴿...﴾

... ..
... ..

... .. :
... .. :
... ..
... ..
... ..
... .. :
... .. [...]
... .. - ...
... .. - ...
... ..
... ..

...

... .. :
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... .. :
... ..
... ..
... ..

تعريف الردة وأنها تكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك :

س: يقال إن الردة قد تكون فعلية أو قولية فالرجاء أن تبينوا لي باختصار واضح أنواع الردة الفعلية والقولية والاعتقادية؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه... وبعد:

106() الصلاة وحكم تاركها لابن القيم (ص/ 58-26 .

ج: الردة هي الكفر بعد الإسلام وتكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله أو جحد شيئاً من المحرمات المجمع على تحريمها أو استحلّه أو جحد وجوب ركن من أركان الإسلام الخمسة أو شك في وجوب ذلك أو في صدق محمد أو غيره من الأنبياء أو شك في البعض أو سجد لصنم أو كوكب ونحوه فقد كفر وارتد عن دين الإسلام. وعليك بقراءة أبواب حكم الردة من كتب الفقه الإسلامي فقد اعتنوا به رحمهم الله. وبهذا تعلم من الأمثلة السابقة الردة القولية والعملية والاعتقادية وصورة الردة في الشك " ¹⁰⁷

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حول تارك العمل وحقيقة الكفر:

بسم الله الرحمن الرحيم

فتوي رقم (21436) وتاريخ 8/4/1421هـ.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. وبعد:

فقد اطّلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلي سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتائهم بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (5411) وتاريخ 7/11/1420هـ. ورقم (1026) وتاريخ 17/2/1421هـ. ورقم (1016) وتاريخ 7/2/1421هـ. ورقم (1395) وتاريخ 8/3/1421هـ. ورقم (1650) وتاريخ 17/3/1421هـ. ورقم (1893) وتاريخ 25/3/1421هـ. ورقم (2106) وتاريخ 7/4/1421هـ. ورقم (1893) وتاريخ 25/3/1421هـ. ورقم (2106) وتاريخ 7/4/1421هـ. وقد سأل المستفتون أسئلة كثيرة مضمونها: **(ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مخيف وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتاب يعتمدون على نقولات متتورة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمى الإيمان حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ويرون نجاته من ترك جميع**

¹⁰⁷() فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء 2/3 .

الأعمال وذلك مما يسهل على الناس الوقوع في المنكرات وأمر الشرك وأمور الردة إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين بناء على هذا المذهب، ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة، فالرجاء من سماحتكم بيان حقيقة هذا المذهب وأثاره السيئة وبيان الحق المبني على الكتاب والسنة، وتحقق النقل عن شيخ الإسلام حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه، وفقكم الله وسدد خطاكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي:

هذه المقالة المذكورة هي مقالة المرجئة الذين يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان ويقولون الإيمان هو التصديق بالقلب، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط وليست منه، فمن صدق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط أن هذا قول باطل وضلال مبين مخالف للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد للانحلال من الدين وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه . ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويسوى بين الصالح والطالح والمطيع والعاصي والمستقيم على دين الله والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيها، ما دام أن أعمالهم هذه لا تخل بالإيمان كما يقولون، ولذلك اهتم أئمة الإسلام قديماً وحديثاً ببيان بطلان هذا المذهب والرد على أصحابه وجعلوا لهذه المسألة باباً خاصاً في كتب العقائد، بل ألفوا فيها مؤلفات مستقلة كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره .

قال شيخ الإسلام رحمه الله في العقيدة الواسطية: " **ومن أصول أهل السنة والجماعة: أن الدين والإيمان قول وعمل. قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان**

والجوارح، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية

وقال في كتاب الإيمان: " ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان، فتارة يقولون: هو قول وعمل، وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية، وتارة يقولون: قول وعمل ونية واتباع السنة، وتارة يقولون: قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وكل هذا صحيح، وقال رحمه الله: والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان، ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ، بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم، بل يتفاضون من وجوه كثيرة، وقال رحمه الله: وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم للغة وهذه طريقة أهل البدع ". انتهى.

ومن الأدلة على أن الأعمال داخلية في حقيقة الإيمان وعلى

زيادة ونقصان بها، قوله تعالى: ﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

* ﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

* ﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

* ﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

﴿لَا يُؤْمِنُ الْبَشَرُ حَتَّىٰ يُؤْتِيَ مِمَّا كَفَرُوا مِنْهُمْ حَقًّا ۗ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ فَخَرَّدَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ ۚ﴾

ويعلم أن لو قدر أن قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك ونقر بالسنتنا بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج ولا نصدق الحديث ولا نؤدي الأمانة ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئا من الخير الذي أمرت به، ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضا ونقاتلك أيضا ونقاتلك مع أعدائك، هل كان يتوهم عاقل أن النبي يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان، وأنتم أهل شفاعتي يوم القيامة ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم: أنتم أكفر الناس بما جئت به ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك". انتهى

وقال أيضا: " فلفظ الإيمان إذا أطلق في القرآن والسنة يراد به ما يراد بلفظ البر ولفظ التقوى ولفظ الدين كما تقدم، فإن النبي بين أن الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها قول: لا إله إلا الله وأدناها إمارة الأذى عن الطريق، فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان، وكذلك لفظ البر يدخل فيه جميع ذلك إذا أطلق وكذلك لفظ التقوى، وكذلك الدين أو دين الإسلام، وكذلك روى أنهم سألوا عن الإيمان فأنزل الله هذه الآية: ﴿

وَمَا يَدْعُونَ إِلَّا لِيُخَلَّوْا بِهِمْ فِي مَقَاصِدِ الْأَعْيُنِ عَنِ غَشْوَةِ الْقَسْوَاءِ ﴿١٠٠﴾ وَالْغَشْوَاءُ الْمُرْتَدُونَ ﴿١٠١﴾ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْغَنَاءَ عَنِ اللَّهِ وَاللَّهُ غَنِيٌّ غَنِيًّا ﴿١٠٢﴾ وَالَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا سَأَلُوا عَنْ أَمْثَلِ ذَلِكَ قَوْلًا عَجَازًا ﴿١٠٤﴾ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٥﴾

وَمَا يَدْعُونَ إِلَّا لِيُخَلَّوْا بِهِمْ فِي مَقَاصِدِ الْأَعْيُنِ عَنِ غَشْوَةِ الْقَسْوَاءِ ﴿١٠٠﴾ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٥﴾

... ..

... ..

108

... ..

... ..

... ..

108 () فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم 21436 تاريخ 8/4/1421 هـ .

١٠٩ () الفتاوى 7/42 .
 ١١٠ () نفس المصدر صفحة 302 .
 ١١١ () نفس المصدر 529 .

...:
... ..
..

...:
... ..
... ..
..

... ..
" ..

... ..
... ..
..

... ..
... ..
..

... ..
..

... ..
..

... : " :
... .. ()

... :

... :
..

¹¹² () الفتاوى 7/529 .
¹¹³ () الفتاوى 7/551 .

القول: "سب الدين كفر أكبر وردة عن الإسلام":
القول: "سب الدين كفر أكبر وردة عن الإسلام":
القول: "سب الدين كفر أكبر وردة عن الإسلام":

القول: "سب الدين كفر أكبر وردة عن الإسلام":

سب الدين كفر أكبر وردة عن الإسلام

قال الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - : " سب الدين كفر أكبر وردة عن الإسلام والعياذ بالله، إذا سب المسلم دينه أو سب الإسلام، أو تنقص الإسلام وعابه أو استهزأ به فهذه ردة عن الإسلام، قال الله تعالى: ﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾، وقد أجمع العلماء قاطبة على أن المسلم متى سب الدين أو تنقصه أو سب الرسول أو انتقصه أو استهزأ به، فإنه يكون مرتداً كافراً حلال الدم والمال، يستتاب فإن تاب وإلا قتل﴾ .

ومن ذلك استشهاده بكلام القرطبي وابن العربي والقاضي عياض موافقاً إياهم بقوله:

* قال الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) عند تفسير هذه الآية ما نصه: قال القاضي أبو بكر بن العربي: " لا يخلو أن يكون ما قالوه في ذلك - جداً أو هزلاً - وهو كيف ما كان كفر، فإن الهزل بالكفر كفر لا خلاف فيه بين الأمة " انتهى المقصود.

وقال القاضي عياض بن موسى - رحمه الله - في كتابه الشفا بتعريف حقوق المصطفى (ص 325) ما نصه: " واعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف، أو بشيء منه، أو سبهما أو جرده أو حرفاً منه أو آية، أو كذب به أو بشيء مما صرح به فيه: من حكم، أو خبر، أو أثبت ما نفاه أو نفي ما أثبتته على علم منه بذلك، أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع، قال

¹¹⁴() الفتاوى 554/7 .

الله تعالى: ﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾ * ﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾¹¹⁵.

﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾ * ﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾¹¹⁵.
﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾ * ﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾¹¹⁵.
﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾ * ﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾¹¹⁵.
﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾ * ﴿لَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كَفَرَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْبُرْهَانَ﴾¹¹⁵.

بيان الشيخ صالح بن فوزان الفوزان في حقيقة الكفر والإيمان :

جاء في (المنتقى):

* فضيلة الشيخ صالح الفوزان وفقه الله لما يحبه ويرضاه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،،،

فقد كثر الكلام في الآونة الأخيرة بين طلبة العلم حول مسألة مهمة تتعلق بأصل الدين، وسأذكر بعض الأقوال التي أرجو من الشيخ أن يبين هل هي موافقة لعقيدة أهل السنة والجماعة، أم أن فيها شيئاً من الخلل:

1- قول بعض الناس: " **إن عقيدة أهل السنة والجماعة أن العمل شرط في كمال الإيمان وليس شرطاً في صحة الإيمان**" ، مع أنه من المعلوم شرط في كمال الإيمان عند أهل السنة قول وعمل، وأنه لا إيمان إلا بعمل كما صرح بذلك بعض أئمة السلف.

2- قول بعض الناس: " **إن الكفر المخرج من الملة هو الكفر الاعتقادي فقط، أما العمل فلا يخرج من الملة إلا إذا كان يدل على اعتقاد كالسجود لصنم مثلاً، فإنه يعتبر كفراً لأنه يدل على عقيدة في الباطن لا لمجرد السقوط فقط، ومثله سب الله أو الاستهزاء بالدين أو نحو ذلك .. فلا يكفر الإنسان بعمل مهما كان**" .

¹¹⁵() عن كتاب التوسط والاقتصاد ، الرد على بورقيبة ص / 13، مجلة الجامعة الإسلامية - طبعة 1396هـ .

¹¹⁶() مجلة الفرقان عدد 94 تاريخ شوال 1418هـ .

أرجو من الشيخ - وفقه الله - أن يتفضل ببيان ما في هاتين المقالتين من الحق أو الباطل؟ سائلاً الله تعالى أن يوفقه للصواب، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

الجواب:

1- القول الأول: هو قول مرجئة أهل السنة وهو خطأ، والصواب أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان فهو اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وهذا قول جمهور أهل السنة لأن الله سمى الأعمال إيماناً

كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنَجْتَنِبُ غَمَّهُمْ وَمَنِّمُ لَهُمْ وَجْهًا كَرِيمًا﴾ [البقرة: 195].
﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّابِقِينَ﴾ [البقرة: 195].
﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّابِقِينَ﴾ [البقرة: 195].

2- القول الثاني: هو قول مرجئة أهل السنة وهو خطأ، والصواب أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان فهو اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وهذا قول جمهور أهل السنة لأن الله سمى الأعمال إيماناً

كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنَجْتَنِبُ غَمَّهُمْ وَمَنِّمُ لَهُمْ وَجْهًا كَرِيمًا﴾ [البقرة: 195].

3- القول الثالث: هو قول مرجئة أهل السنة وهو خطأ، والصواب أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان فهو اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وهذا قول جمهور أهل السنة لأن الله سمى الأعمال إيماناً

¹¹⁷() نقلاً عن التوسط والاعتقاد وناقلاً عن المنتقى 10-2/9 - مكتبة الغرباء الأثرية .

١١٨ (١) المتفق 94-1/93 .
 ...

...

...

..

١١٨ (١) المتفق 94-1/93 .

من أقوال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في أن الكفر يكون
بالاعتقاد والقول والفعل والشك والترك
قال في (درء الفتنة): " .. وأن الكفر يكون بالاعتقاد
وبالقول وبالفعل وبالشك وبالترك، وليس محصوراً
بالتكذيب بالقلب كما تقوله المرجئة، ولا يلزم من
زوال بعض الإيمان زوال كله كما تقوله الخوارج " .¹²⁰

من أقوال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في أن الكفر يكون
بالاعتقاد والقول والفعل والشك والترك

قال في (درء الفتنة): " .. وأن الكفر يكون بالاعتقاد
وبالقول وبالفعل وبالشك وبالترك، وليس محصوراً
بالتكذيب بالقلب كما تقوله المرجئة، ولا يلزم من
زوال بعض الإيمان زوال كله كما تقوله الخوارج " .¹²⁰

وقال: " للحكم بالردة والكفر موجبات وأسباب هي نواقض
الإيمان والإسلام، من اعتقاد، أو قول، أو فعل، أو شك، أو ترك،
مما قام علي اعتباره ناقضاً الدليل الواضح، والبرهان الساطع
من الكتاب أو السنة أو الإجماع " .¹²¹

وقال بعد أن ضرب أمثلة لكفر الأقوال والأعمال: " فكل
هؤلاء قد كفرهم الله ورسوله بعد إيمانهم بأقوال وأعمال
صدرت منهم ولو لم يعتقدوها بقلوبهم، لا كما تقول المرجئة
المنحرفون، نعوذ بالله من ذلك " .¹²²

¹¹⁹ () (انظر في كل النقول- كتاب التوسط والاعتقاد لجامعه علوي بن عبدالله السقاف

ص/140-145.

¹²⁰ () درء الفتنة ص/27 .

¹²¹ () درء الفتنة ص/30 .

¹²² () درء الفتنة ص/49 .

خلاصة البحث

الإيمان - عند أهل السنة والجماعة - حقيقة مركبة من عناصر ثلاث: اعتقاد القلب، وشهادة اللسان، وعمل الجوارح، فإذا تخلف عنصر منها بطل الإيمان، فمن شهد بلسانه ألا إله إلا الله ولم يؤمن بها قلبه فهو كافر منافق وإن صلى وصام وجاهد وحج . وإن أقر بقلبه بالشهادتين ولم يشهد بلسانه من غير عذر فهو كافر وإن عمل بعض أعمال الإسلام كما كان شأن أبي طالب عم رسول الله ﷺ .

ومن شهد بلسانه وأقر قلبه ولكنه تولى عن عمل الإسلام كله اختياراً فلم يصل، ولم يصم، ولم يرك، ولم يحج فهو كافر كذلك كفرأ يخلده في النار ...

الاعتقاد بالقلب، والشهادة باللسان، والعمل بالجوارح، هي العناصر الثلاثة للإيمان، فإذا تخلف عنصر منها بطل الإيمان، فمن شهد بلسانه ألا إله إلا الله ولم يؤمن بها قلبه فهو كافر منافق وإن صلى وصام وجاهد وحج . وإن أقر بقلبه بالشهادتين ولم يشهد بلسانه من غير عذر فهو كافر وإن عمل بعض أعمال الإسلام كما كان شأن أبي طالب عم رسول الله ﷺ .

الاعتقاد بالقلب، والشهادة باللسان، والعمل بالجوارح، هي العناصر الثلاثة للإيمان، فإذا تخلف عنصر منها بطل الإيمان، فمن شهد بلسانه ألا إله إلا الله ولم يؤمن بها قلبه فهو كافر منافق وإن صلى وصام وجاهد وحج . وإن أقر بقلبه بالشهادتين ولم يشهد بلسانه من غير عذر فهو كافر وإن عمل بعض أعمال الإسلام كما كان شأن أبي طالب عم رسول الله ﷺ .

الاعتقاد بالقلب، والشهادة باللسان، والعمل بالجوارح، هي العناصر الثلاثة للإيمان، فإذا تخلف عنصر منها بطل الإيمان، فمن شهد بلسانه ألا إله إلا الله ولم يؤمن بها قلبه فهو كافر منافق وإن صلى وصام وجاهد وحج . وإن أقر بقلبه بالشهادتين ولم يشهد بلسانه من غير عذر فهو كافر وإن عمل بعض أعمال الإسلام كما كان شأن أبي طالب عم رسول الله ﷺ .

الاعتقاد بالقلب، والشهادة باللسان، والعمل بالجوارح، هي العناصر الثلاثة للإيمان، فإذا تخلف عنصر منها بطل الإيمان، فمن شهد بلسانه ألا إله إلا الله ولم يؤمن بها قلبه فهو كافر منافق وإن صلى وصام وجاهد وحج . وإن أقر بقلبه بالشهادتين ولم يشهد بلسانه من غير عذر فهو كافر وإن عمل بعض أعمال الإسلام كما كان شأن أبي طالب عم رسول الله ﷺ .

¹²³() كتاب الشريعة للأجري ص 120 .

... .. .

... .. .

... .. .

... .. .

... .. .

124() كتاب الشريعة للأجري ص 123-124 .

وَأَبْطَلَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِدْعَةَ الْإِرْجَاءِ، وَرَدَّوْهَا، بِنُصُوصِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ . وَكَذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي لَا
يُمْكِنُ جَحْدُهَا وَلَا رَدُّهَا .

وَأَبْطَلَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِدْعَةَ الْإِرْجَاءِ، وَرَدَّوْهَا، بِنُصُوصِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ . وَكَذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي لَا
يُمْكِنُ جَحْدُهَا وَلَا رَدُّهَا .

وَأَبْطَلَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِدْعَةَ الْإِرْجَاءِ، وَرَدَّوْهَا، بِنُصُوصِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ . وَكَذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي لَا
يُمْكِنُ جَحْدُهَا وَلَا رَدُّهَا .

وَأَبْطَلَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِدْعَةَ الْإِرْجَاءِ، وَرَدَّوْهَا، بِنُصُوصِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ . وَكَذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي لَا
يُمْكِنُ جَحْدُهَا وَلَا رَدُّهَا .

وَأَبْطَلَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِدْعَةَ الْإِرْجَاءِ، وَرَدَّوْهَا، بِنُصُوصِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ . وَكَذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي لَا
يُمْكِنُ جَحْدُهَا وَلَا رَدُّهَا .

وَأَبْطَلَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِدْعَةَ الْإِرْجَاءِ، وَرَدَّوْهَا، بِنُصُوصِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ . وَكَذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي لَا
يُمْكِنُ جَحْدُهَا وَلَا رَدُّهَا .

وَأَبْطَلَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِدْعَةَ الْإِرْجَاءِ، وَرَدَّوْهَا، بِنُصُوصِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ . وَكَذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي لَا
يُمْكِنُ جَحْدُهَا وَلَا رَدُّهَا .

125 () سورة الأنفال: 2-4 .
126 () سورة الحجرات: 15 .
127 () سورة البقرة: 285 .

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... :
" " .

[] :

...
...
...
... - - ...

...
...
...
...
...
...
...

...
...
... ..

...
...
...
... ..

...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...

¹³⁴ () رواه مسلم .

... .. .

... .. " :

... .. " : (... ..)

... .. " :

135 () مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 7/611 .
136 () مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 7/621 .

... .. .

(... ..)
... .. .

(... ..)
... .. .

(... ..)
... .. .

... .. .
... .. .
... .. .
... .. .

...

عبدالرحمن بن عبدالخالق

... .. .
...

... .. .
... .. .